

الدرس التاسع عشر من دروس دورة عمدة الفقه لفضيلة الشيخ منصور الغامدي حفظه الله

منصور الغامدي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا - [00:00:07](#)

اللهم يا مفهم سليمان فهما اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه ولا تجعله ملتبسا علينا فنضل اما بعد اخواني واخواتي فحمد الله سبحانه وتعالى ان من علينا بتمام كتاب عمدة الفقه - [00:00:24](#)

نسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعله حجة لنا لا علينا ممن ينتفع بما قلنا وما سمعنا العلم النافع في حقنا وفي حق من سمعه اه اخواني واخواتي الان سوف نأخذ ان شاء الله تعالى - [00:00:46](#)

تطبيقات على عدد من المسائل الفرضية بحكم اننا ربما اثناء دراستنا لكتاب عمدة الفقه مررنا عليها مروراً سريعاً وعلى ابرز واهم المسائل فيه والان لعلنا نقف مع بعض التطبيقات والامثلة - [00:01:04](#)

ما وقفنا على التطبيقات والامثلة في كتاب الفرائض اثناء دراستنا له دراسة الفرائض دراسة الفرائض اه لا يستطيع الانسان ان يتقنها الا من خلال الامثلة والمسائل والتمارين اذا لم يحل - [00:01:21](#)

عشرات بالأمثلة والتمارين فانه لا يستطيع ان يتقن هذا الفن هذا الامر الاول الامر الثاني الفرائض الغالبة على الناس او الموارد الغالبة على الناس منصوصة في كتاب الله سبحانه وتعالى - [00:01:44](#)

وهي تشمل اكثر من تسعين بالمئة بل اكثر من حوادث الناس في مسائل الموارد يبقى نسبة قليلة جدا التي تقع وليست منصوصة في كتاب الله. وغالبا انها تكون مما اجمع عليه الصحابة - [00:02:07](#)

فان لم تكن كذلك فهي من المسائل التي تكلم عنها الصحابة واختلفوا فيها ومن اهم هذه المسائل مسائل اجتماع الجد مع الاخوة في حال عدم وجود الاب وعدم وجود الفرع الوارث هذي المسألة - [00:02:28](#)

هذه الصورة مسائل الاجتماع الجد مع الاخوة من المسائل التي حصل فيها خلاف كبير بين الصحابة في يعني قسمة هذه الفروض بين اول الاموال الميراث بين الجد والاخوة - [00:02:45](#)

فهذه كما ذكرنا انها تتدرج في غالب مسائل الفرائض اما منصوصة او اجماعية غالبا من حيث الوقوع غالبا من حيث الوقوع في الناس المسألة الثالثة التي اود التنبيه لها ان بعض المصنفين في الفرائض - [00:03:03](#)

صنفوا او ان اغلب ان الفرائض فصلت عن علم الفقه في علم مستقل وصار هناك عدد من الكتب والتمتون التي تعنى بعلم الفرائض والمواريث من هذه الكتب حقيقة كتاب الشيخ الامام الرحيبي متن مختصر شرح في عدد من الشرور - [00:03:26](#)

مرحب بي في علم الفرائض ومن الكتب المعاصرة التي اعتنت بهذا الامر كتاب لفضيلة الشيخ صالح الفوزان بعنوان التحقيقات المرطية رسالة علمية تقدم بها الشيخ حفظه الله تعالى وفي كتاب حقيقة جيد - [00:03:54](#)

وهو كتاب مباحث في علم المواريث للدكتور مصطفى مسلم كان مدرسا للفرائض بجامعة الامام اعد مذكرة للطلاب. مذكرة جيدة وفيها عدد من التمارين المحلولة هناك حقيقة مجموعة من الكتب التي كتبت في الفرائض والمواريث - [00:04:12](#)

التنبيه الرابع الذي اختتم به قبل ان نبدأ في هذه الامثلة اه على السبورة وهو ان طرق تدريس الفرائض وطرق التصنيف في الفرائض

متنوعة اه فمن العلماء من يصم من يصنف - 00:04:33

الفرائض او الفروض على ويقسم هذا الكتاب على طريقة على طريقة اصحاب الفروض فيجمع اصحاب الثلث دكتور مصطفى مسلم
فمن الناس من يكتبها على طريقة اصحاب الفروض فيجمع اصحاب الثلث - 00:04:55

في باب ويجمع اصحاب النصف في باب. ويجمع اصحاب الربع في باب واصحاب الثمن في باب والثلثين في باب وهكذا ومن الناس
من يكتبها على طريقة لا الورثة ويأتي بالزوج ويأتي باحواله فيقول احواله اما - 00:05:26

النصف او الربع الزوجة احوالها اما الربع واما الثمن البنات او البنات حالها مثلا عند الانفراد النصف وعند الاجتماع الثلثين وعند وجود
الاخوة التعصيب ويأتي باحوال الام احوالها اما السدس واما الثلث. السدس ان كان ثم - 00:05:48

فرع وارث لو كان هناك جمع من الاخوة والثلث ان لم يكن شيء من ذلك وهكذا يا جماعة بحسب اي الطريقتين الاسهل في الفهم
عندكم الطريقة الاولى ولا الثانية ها - 00:06:10

الاولى اللي هي اصحاب بعض الناس يستحسن اصحاب الثلث واصحاب الربع لكن في وجهة نظري والله اعلم لا انه كونه يؤتى بكل
وارث واحواله واجتماع الشروط ووجودها يمكن هذا اوضح - 00:06:30

طريقة القرآن الكريم مثلا في مثل قول الله سبحانه وتعالى ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد فان كان لهن ولد فلکم
الربع مما تركن من بعد وصيتي وصينا بها ادين - 00:06:49

ولهن الربع مما تركتم لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين لاحظوا هنا يفصل في
احوال الزوج ثم فصل في احوال الزوجة وفي الاية التي قبلها في المواريث فصل في احوال الام وهكذا والبنات - 00:07:02

هذه الطريقة يمكن انها اسهل اسهل للفهم واسرع للفهم تنبيه خامس مسائل الفرائض والمواريث ذكرنا المدونة في كتب الفقه
والمدونة في هذه المفردات على نوعين مسائل شرعية مثلا اصحاب الفروض وماذا فرض لهم؟ وما هي شروط فرضية لهم -

00:07:24

ومسائل من جنس مسائل الرياضيات وسائل رياضية وهي طريقة احتساب الاصل مثلا طريقة تطبيق المناسخة كيف تتم المناسخات؟
هذي كلها تأصيل رياضي تحتاج الى تأصيل في الرياضيات ونحن قد ذكرنا - 00:07:47

انها تحتاج الى معرفة ايش المضاعف المشترك الاصغر بشكل اساسي والقاسم المشترك الاكبر في بعض الاحيان طيب فخلونا نبغي
واحد يطالع لنا على السبورة اذا يسر له وناخذ مسائل سنبدأ ان شاء الله تعالى اكتب لنا المسألة بشكل واضح وكبير بخط كبير -

00:08:07

في كتاب الدكتور مصطفى مسلم يعني آآ عدد من اه التمارين المحولة والان نمر على بعضها طيب بسم الله. اول مسألة اكتب لنا
الاخت الشقيقة مع العم توفي رجل عن اخت شقيقة وعم - 00:08:31

طيب اكتب آآ اخت لا اكتب اخت شقيقة اخت طيب هذي اخت شقيقة وعم الان من يقسم لنا هذه المسألة نبدأ بالسهل وبعدين
نصعبها شوي شوي ها نعم ايوه طيب - 00:09:14

الاخت الشقيقة لها النصف والعم يرث تعصبا ذكرنا من قبل اول شيء في قسمة المواريث كيف قسمنا هذه المسألة ها اول شيء وش
نسوي اصحاب الفروض اصحاب الفروض نعطيهم نعطيهم فروضهم - 00:09:48

وبعدين الباقي التعصيب يقول لاهل التعصي طيب الان اول شيء نبدأ به اصحاب الفروض الاخت الشقيقة من اصحاب الفروض ولا
من اصحاب التعصيب ها قد تكون كذا وقد تكون كذا في بعض الاحوال لها. لو وجد اخ شقيق في المسألة - 00:10:11

ان تكون تعصيب واضح ولا لا؟ لكن ما وجود اخ شقيق فتكون من اصحاب الفروض الان اول شيء نعطي اصحاب الفروض قلنا في
اخت شقيقة واحدة اذا هذي من اصحاب - 00:10:32

طيب بعد ما نحدد اصحاب الفروض شوف هل ترث ولا ما ترث اصلا هل هي وارثة ولا لا؟ ما هي شروط ارث الاخت الشقيقة شروط
ارثها عدم وجود الولد الفرع الوارث. طيب - 00:10:45

الولد وش معنى الولد؟ معناه الذكر والانثى ها ولا كلها ها هل ممكن انها ترث الاخت مع وجود طبعا الذكر قطعاً يحرمها يمنع وجود الابن طيب هل يمكن ان ترث الاخت مع وجود البنت - [00:11:07](#)

النصف لكنها ممكن ترث شيء يسمى عصبة مع الغير. لكن هذه خلوها نتركها في يعني اخر درسنا ان يسأل الله سبحانه وتعالى فنحن نقول ان استحقاقها للنصف لا يكون مع وجود فرع وارث - [00:11:32](#)

لا يكون مع وجود فرع وانث اما ذكر او انثى. لكنها قد ترث مع وجود البنت وتسمى عصبة مع الغير طيب لا غير وجود الاخوة هنا طيب المسألة الثانية الان احنا حددنا انها وارثة - [00:11:55](#)

لماذا؟ لانه لم يوجد فرضا وارثا هذا كافي ها ولا عدم وجود الاصل الذكر عشان تستحق النصف اي نعم. عدم وجود الاصل الذكر اذا هذا الشرط الثاني حددنا الان انها وارثة - [00:12:19](#)

الان ميراث الاخت اما ان يكون نصف وهذا في حالة الانفراد الان قلنا انه لا يوجد اصل ذكر يعني لا يوجد اب ولا يوجد فرع وارث ورثت الان ترث بس الان باقي نحدد - [00:12:50](#)

نصيب ارثها فنقول اذا كانت منفردة وش لها واذا كانوا ثنتين فلهم الثلثين واذا كانوا ثلاث فلهم الثلثاء اذا كانوا اربع فلهم الثلثان كذلك طيب اذا كانوا اربع اخوات ومعهم اخ - [00:13:17](#)

نقول يرثون الباقي تعصيبا للذكر مثل حظ الانثيين طيب خلونا نأخذ الان المسألة هذي ها الان الاخت الشقيقة كم تأخذ وفقا لهذا؟ اول شيء ترث ولا ما ترث ها ترث لماذا - [00:13:44](#)

لعدم وجود الفرع الوارث وعدم وجود الاصل الذكر اللي هو الاب والجد نعم الان نعطيها كم طيب يا اخواني نعطيها النصف اكتب لها النصف ها قد حليتها انت لهم قد حليتها لهم - [00:14:00](#)

طيب اكتب النصف بعد الخط الاول في المربع هذا الاول ايوا بس اكتبوا بالاسود الاسود يكون اوضح وكبر الخط هذا حتى يراه البعيد طيب المسألة الثانية خلها في نص السبورة كذا - [00:14:23](#)

طيب خله تاخذ يعني نصف مساحة سبورة طيب الان العم يرث ولا ما يرث من العصبات الذين يرثون ولا لا من العصبات الذين يرثون وش هي العصبات التي تبث اول شيء الابناء - [00:14:47](#)

ثم الاب ثم ايش الاخوة الاب والجد طبعا اللي هو الاصل ثم الاخوة ثم الاعمام. فابغاكم تتخيلون الان الاخت الشقيقة والعم فالان العم لا يوجد ذكر اقرب للميت منه ما فيه - [00:15:14](#)

ما في الا هو فمعنى ذلك اننا سوف نعطيها ايش ها سوف نعطيها الباقي تعصيبا احسنت طيب الان لما اعطيناهم الفروض نحتاج بعد ذلك الى ماذا نحتاج الى تأصيل المسألة - [00:15:46](#)

نعطيهم سهما من الميراث الان معنى ذلك ان المسألة انقسمت عندنا على اثنين الاخت الشقيقة لها سهم الاخت شقيقة لها سهم والعم له سهم طيب طيب نفس المسألة هذي مكتوبة لنا في الجهة الثانية هنا - [00:16:02](#)

نفس كبيرة خط كبير جدا طيب الان ابغاكم تتخيلون ان الاخت الشقيقة معها اخت ثانية فخل جنب اخت شقيقة اختين هنا لا امسح الفروض امسح الفروض هذي التقسيم لا لا الفروض - [00:16:26](#)

النصف هذا اللي كتبته امسح النصف ايوه الان نبغى اختين شقيقة اكتب اثنين اخت شقيقة اثنين احسنت اختين شقيقة كيف تكون القسمة الان ها ايوه احسنت اذا عندنا اختين شقيقتين ياخذون - [00:17:04](#)

الثلثين اعطهم الثلثين الان والعم ياخذ يأخذ الباقي تعصيبا. طيب لو ان فيه عم ثاني اكتب اثنين اعمام الان عندنا اثنين من الاعمام طيب كيف نأصل المسألة الان هذي البنت الاختين هذولي لهم الثلثين ها - [00:17:35](#)

طبعا ما يرثون الثلث ونقول يرثون الباقي ومقداره الثلث بينهما طيب الان كيف نعطيهم الثلثين والثلث هذا الباقي كم نعطي المسألة نأصل المسألة من كم نصل مثلا من ثلاثة. طيب يلا اصل المسألة من ثلاثة - [00:18:09](#)

كل اخت شقيقة لها واحد صح ولا لا الاخت الشقيقة الاولى لها واحد من ثلاثة والاخت الشقيقة الثانية لها واحد من ثلاثة طيب والعم

يكون له واحد من ثلاثة. واضح - [00:18:34](#)

طيب هذي المسألة نفسها الان طيب خلها اكتب لنا في الجهة هذي نفس المسألة اخت شقيقة وعم ايوه تحتها مباشرة هذي المسألة
الان الثالثة تنظيف للاخت الشقيقة والعم خلونا نضيف اخ شقيق - [00:18:56](#)

اخت شقيقة واخ شقيق طيب وش راىكم الان ايوة احسنت الاخت الشقيقة مع الاخ الشقيق يرثون يرثون تعصبا يرثون تعصبا
خلاص فيكون لهم جميع المال الاخت الشقيقة مع الاخ الشقيق يرثون تعصبا - [00:19:25](#)

طيب كيف نقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين. فنعطي الاخ معنى ذلك اننا نعتبر كان الذكر مثل اختي الان اذا اعتبرنا الذكر مثل
اختين وهذه الاخت الشقيقة معناته نقسم الاسهم من ثلاثة - [00:20:13](#)

له اثنان ولها واحد طيب طيب خلونا نضيف لهذه المسألة واضح الان هذه المسألة خلونا نضيف لهذه المسألة زوج لا لا نفس المسألة
خل نلعب ايه اضع لها زوج طيب من يقسم لنا المسألة هذي - [00:20:37](#)

نعم الزوج له النصف اذا اكتب للزوج النصف واضح طيب ها ما في ابناء ما في الا اخت شقيقة واخ شقيق لا ما في اخت شقيقة واخ
شقيق وعم وزوج - [00:21:15](#)

احسنت ياخذون الباقي تعصبا. ياخذون الباقي تعصبا. يلا اعطوهم الباقي الزوج له النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق لهم
الباقي. الباقي اللي هو كم النصف كيف يقسم بينهم؟ للذكر مثل حظ الانثيين - [00:22:02](#)

يعني النصف يقسم بينهم على ثلاثة اسهم يقول للاخ الشقيق سهمين من النصف والاخت الشقيقة يكون لها سهم من النصف. صح ولا
لا؟ اذا قسمنا النصف ثلاث اسهم يعني كم يصير؟ اصل مسألة - [00:22:24](#)

نفسى اوصل مسلا من ستة صح ولا لا الاخت الشقيقة كم تاخذ من ستة ها لا واحد من ستة يا جماعة والاخ الشقيق اثنين من ستة
صح ولا لا والزوج ثلاثة من ستة - [00:22:42](#)

طب ليش اعطينا الزوج النصف لعدم وجود فرع وارث. طيب خلونا نضع هنا شفتوا المسألة هذي؟ نريد ان نضع الان ابنا حظ لنا ابن
نعم ابن نفس المسألة اكتب تحت ابن - [00:23:05](#)

بس اكتبوا بلون ثاني كذا عشان لا بأس لا بأس الاسود بس امسح الفروض هذي ايوة امسح النصف هذي شفتوا هنا انا اضعنا ابن لا
بأس لا بأس خلها خلها لا بأس - [00:23:35](#)

ايوة اول لا تمسحها الان لا تمسحها الان طيب الان ما دام اضيف المسألة ابن تتعدى الموارث ولا لا على طول الابن مباشرة الابن
معناته اذا دخل فله نصيب كبير في الميراث او البنت هذه قضية عقلية - [00:23:49](#)

الابن او البنت مباشرة لقربهم الزوج لقربه الاب الام لقربهم هذولي يرثون دائما في كل الاحوال طيب كيف نقسم؟ اول شي كم نعطي
الابن كم نعطي الابن قولوا سؤالك غلط كذا اول شي - [00:24:13](#)

لما تقول كم نعطي الابن؟ غلط اول شي ايش نعطي اصحاب الفروض هل الابن من اصحاب الفروض؟ لا ليس من اصحاب الفروض
هل معنى هذا انه ما يرث؟ ما هو معناه انه ليس من اصحاب الفروض معناته ما يرث. لا. وانما - [00:24:40](#)

نورته ولكن تعصبا ها شوفوا اول شيء شوفوا الزوج اول واحد تأثر ميراثه الزوج. انت خلي الميراث القديم موجود لهم في المسألة
السابقة ايوا رجعه خلنا نشوف كيف التأثير كان اول النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق لهم - [00:24:56](#)

عصبة ان هذي لها واحد وهذا له اثنين من ستة صح ولا لا احسنت الان اكتب جنب العصبة الاخت الشقيقة واكتب واحد من ستة ايها
الاصل المسألة من ستة واثنين والزوج له ثلاثة من ستة صح - [00:25:19](#)

طيب الان شوف لما دخل الابن كم بياخذ الزوج الربع اول شي نزل اكتب هناك الربع يلا العمود الثاني ايوة يلا الان هذا بعد دخول
الابن العمود اللي هناك وبعد دخول الابن - [00:25:40](#)

اكتب كذا فوق دخول الابن طيب احسنت الان طيب الاخت الشقيقة كم لها خلاص لا ترث والاخ الشقيق لا يرث. اذا اشطبهم صفر
صفر والاخ الشقيق بعد حظ طيب والعم - [00:25:57](#)

العم احنا اصلا قد شطبناه بس بوجود ايش؟ الاخوة. فمن باب اولى انه ايش من باب اولى الا يرث مع وجود الابن طيب وش صارت
المسألة الان؟ صار الابن كم له؟ الباقي وقدره ثلاثة ارباع - [00:26:37](#)

اذا الان لاحظوا لما يجي دائما يجي في المسألة شخص اقوى ماذا يحصل يحصل عندنا ما يسمى بالحجب ما يسمى بالحجب وشو
الحجب المنع من الميراث والحجب على نوعين اما ان يحجب تماما - [00:26:57](#)

صفر واما ان ينقصه واما ان ينقصه. فالان من الذي عندنا بدخول الابن حجب حجب حرمان؟ ومن الذي حجب حجب نقصان الان لما
دخل الابن الاخت الشقيقة والاخ الشقيق والعم هذولي محجوبين حجم حرمان - [00:27:19](#)

والزوج حجب حجب نقصان يعني نقص نصيبه واضح طيب اضع لهذه المسألة الاخيرة هذي بعد دخول الابن اضع بنتا بنت انا بس
نبغي ندخل كل شوية واحد بص عشان بيفهم ايش - [00:27:48](#)

تأثير العلاقات هذا ها نعم طيب اذا الزوج وش الشيء المؤثر في نصيب الزوج وجود الفرع الوارث سواء ابن بنت ما تفرق واضح ولا
لا؟ اذا لا تختلف لاحظتم ولا لا - [00:28:18](#)

واضحة هذي طيب الزوج الربع طيب اذا الابن والبنت يكون لهم الباقي وقدره ثلاثة ارباع للذكر مثل حظ الانثيين تمام والاخ الشقيق
والاخت الشقيقة لا يرثون طيب كم نحت المسألة اصلها - [00:28:48](#)

انت لا تروح ترى بنحت مسألة ثلاثة الان لا تبعد مرة اسمعوا تأصيل المسألة هذا كله بنخليه بعدين وش راىكم اللي هو تأصيل المسائل
هذا لان تأصيل المسألة ما هو - [00:29:21](#)

هو قضية رياضية بحتة مرة. قضية رياضية بحتة يعني كيف توجد مقام مشترك بين هذه الربع والثلث والثلث والسدس كيف توجد
مقام مشترك؟ تقسم عليه عدد الاسهم بالشكل بشكل متناسق ومنطقي بين الجميع - [00:29:35](#)

طيب فين وصلنا الان وش وصلنا الان الى انه عندنا المسألة وش راىك انك تردها كذا خلني اشوفها ردها بسهولة على الجدار لا لا ردي
على جدار المسجد جزاك الله خير - [00:29:51](#)

ايوا احسنت ايوة لا لا خلاها ارد اقربها للجدار بس. قريبا لي واحسن عشان نشوف طيب اذا نحن الان ادخلنا في المسألة ابنا اخلص
طيب ادخلنا في المسألة ابنا ابنا وبنتا - [00:30:30](#)

ها طيب ينبغي نشطب الابن هذا هذا الرجل توفي عن بنت بس صح والغلط اول شي المتوفى رجل وامرأة ايوة امرأة لانه كاتبين زوج
حنا طيب هذه المرأة نفترض كيف مثلا - [00:31:03](#)

يوم كتبنا المسألة نفترض انه هذا الشخص انا اضرب لكم مثال كان يقود السيارة بالاسرة مثلا وماتت زوجته ماتت زوجته وهو
مخطئ نسبة الخطأ عليه صفر الان جينا الارث كتبنا الزوج والبنت والابن - [00:31:37](#)

فجاءنا شخص وقال انا حقيقة اني وقفت على الحادث ووجدت ان الابن قد مات قبل امه قبل الزوجة يعني هو مات قبل ثم توفيت
الزوجة واضح ولا لا اللي هي امه - [00:32:16](#)

لزوجة ايش؟ سائق السيارة هذا قلنا اكيد انه مات قبل؟ قال نعم انا تأكدت انه مات قبل ثم بعدين رحنا ننقذ الزوجة وما استطعنا ان
قالها سبق القدر خلاص ما دام ان المسألة ما دام انك انت متأكد وتشهد بهذا؟ قال اشهد بهذا - [00:32:49](#)

وش نسوي اذا نشطب الابن لانه الابن ما يرث ما يرث امه وهو قد توفي قبلها. صح ولا لا عائلة امه قد توفي قبلها صح ولا لا؟ نحتاج
ايش؟ انا نعدل المسألة - [00:33:11](#)

اي طبعا بنجيكم الان هذا المتوفى وش بتكون مسألته؟ يكون مسألته ايش ام اللي هي في هذه المسألة تعتبر ميتة وله اب اللي هو
في هذه المسألة يعتبر ايش ها زوج صح ولا لا؟ طيب - [00:33:37](#)

لا الاخت الشقيقة هنا ما هي في مسألة الابن الميت تكون هذي الاخت شقيقة ايش؟ خالة يمكن ولا خال ايوة لكن احنا قصدكم البنت
احسنت. البنت تكون اخت شقيقة طيب - [00:34:06](#)

الان اقسموا لنا اياها. جاء هذا الرجل شهد قال ان هذا الابن مات قبلها كنا خلاص ما دام مات قبلها نشطب من مسألته نشطبه من

مسألتها وكيف نقسم الان ميراث هذه المرأة - 00:34:20

الزوج وش له؟ ممتاز. هذي بداية ممتازة. انا نبدأ باصحاب الفروض. فاعطينا الزوج الربع. طيب اول شيء دائما خذوا قاعدة كذا في اي مسألة فرائض ابدأوا بالزوج والزوجة لانها اسهل شيء - 00:34:40

وارثهم سهل هو من الفرائض يعني ليس لهم اي شيء تعصيب اخر لكن الاخرين يدخلون اما فرض واما تعصيب اول شيء تقسمون ايش الزوج والزوجة على طول. والامر الثاني ان قسمتهم سهلة - 00:34:57

طيب اعطينا الزوج الربع طيب الاخت الشقيقة والشقيق البنت لها النصف لاحظوا الان البنت لما غاب الابن معناته ان البنت تترث فرضا لو وجد الابن فانها تترث تعصيبا مع الابن. واضح ولا لا - 00:35:14

طيب اعطينا البنت النصف والاخت الشقيقة والاخ الشقيق ها يأخذون الباقي تعصيبا لاحظتم ولا لا واضحة طيب شوف بس لو ادخلنا ابن على طول يشطبون هذوليك ليش احسنتم الحجب العصبات خذوها قاعدة. العصبات لاولى رجل ذكر. الباقي تعصيب هذا يكون لاولى رجل ذكر. فهو للابن - 00:35:45

طيب طيب خلونا نفترض ان في هذه المسألة اما اكتب لنا تحت ام نبغى تأصيل مسألة انت اسمعني بس الله يحفظك حط لنا لا خلاص ما عاد نبغى تأصيل ويش - 00:36:20

التأصيل قلنا لكم بعدين ايش اظبطوا انتوا بس الرياضيات وتجيبون التأصيل بعدين. بسيطة مرة طيب الان دخل عندنا في المسألة ام الان كيف القسمة اول شي الزوج وش ياخذ اول شيء نبدأ به الزوج يأخذ ايش؟ الربع. لاحظوا الآن ما يتأثر نصيبه - 00:36:59

اذا بما يتأفى نصيب الزوج والزوجة بس بس فقط وجود الفرض الوارث وعدم الفرض الوارث بس يلا الان الزوج الربع ايوه اكتب هناك العمود بعد دخول الابن الام احسنت بعد الأم - 00:37:32

جزاك الله خير يا شيخ سعد طيب كم نعطي وهذي هنا الانصبه اللي هنا عاليمين لا لا اكتب الانصبه هذي اللي عاليمين. اكتب قبل الام ايوة هذي قبل الام قبل الام - 00:37:55

يعني قبل لا تدخل الام لا احد يحسب ان هذي قسمتنا مع الام هذي قبر الام طيب طيب هذي بعد الام الان الزوج الربع طيب البنت كم لها البنت ما يأتري عليها دخول الام - 00:38:14

ابدا ها مصرين احسنتم ما اثر عليه دخول طيب اكتب لها النصف من اللي يتأثر الان بدخول الام الام اول شي وش لها ليش لها السدس؟ لسبيين يعني ان فلتت من السبب الاول ما تفلتت من الثاني - 00:38:39

طيب وجود فرع وارث ووجود جمع من الاخوة اذا الام لها السدس احسنت طيب والاخ الشقيق والاخت الشقيقة لهم الباقي تعصيبا الباقي تعصيبا طيب واضح شوفوا اذا هل تأثير دخول الام في الميراث كبير - 00:39:05

مهم بمره كبير طيب آ خلاص خلنا نشطب الان الاخت الشقيقة بس نبقي اخ شقيق ذهبت الاخت الشقيقة الان لا لا لأ هذي المسألة هنا حط عامود واشطب بعد اشطب الاخت الشقيقة - 00:39:40

نفس المسألة ايه الان وش يصير الزوج حط لنا خط كذا عشان ناخذ المسألة ايوة الزوج وشلو الربع يتأثر هل يزيد نصيبه؟ او ينقص؟ ما يزيد نصيبه ولا ينقص؟ طيب - 00:40:06

والبنت النصف حط النصف طيب والام ليش لها السدس بوجود فرع وارد حط السدس ابو الاخ الشقيق يرث الباقي تعصيبا اذا بغياب الاخت من اللي استفاد هنا في هذي المسألة - 00:40:48

فقط الاخ الشقيق الباقي فروضهم كما هي ما تأثرت لاحظتم؟ اذا لاحظوا هنا كأن دخول الاخت او غيابها ما هو بتأثيره تأثير كبير وانما تأثير تأثير قليل ضعيف فقط على رتبته اللي معها. الاخ الشقيق والاخت الشقيقة - 00:41:19

طيب الان نبغى نضيف طيب شوفوا نغيب البنت المغيب البنت خلاص فالان نلغي البنت في عمود خله خله خله العمود الثالث ايوه بدون البنت الان نخط كذا يلاه الزوج - 00:41:40

شوفوا اول شيء على طول الزوج يرتفع نصيبه الى النصف شوفوا هذا دليل على ماذا؟ على تأثير الفرع الوارث مباشرة اذا دخل

يحب حجب حرمان ونقصان واذا خرج فانه يزول هذا الحجر - 00:42:13

طيب البنت قلنا غائبة. طيب الام الثلث ارتفع نصيبها الى الثلث شوفوا لاحظوا كيف لما دخلت البنت مباشرة تحجب البنت او الابن على طول تنقص الام من الثلث الى السدس وتنقص الزوج من النصف الى - 00:42:32

قرب طيب والشقيق يأخذ الباقي تعصيا احسنت طيب اذا واضحة هذي طيب اشطب هذي كلها خلونا ناخذ مسألة ثانية طيب اكتب لنا هذه المسألة زوجة ايوه اخت شقيقة واخت لاب - 00:42:53

واخ لاب اخ لاب طيب بسم الله ها اول شيء نبدأ دائما بالزوجة الزوجة كم تعطونها ها اكتبها مقابلها اكتبها مقابلها لانه ما بنأصل حنا طيب الاخت الشقيقة كم ترث - 00:44:29

اول شي ترث ولا ما ترث؟ ها لماذا ترث لعدم وجود الفرع الوارث وعدم الاصل الوارث من الذكور. طيب كم نورثها الان قررتم انكم تورثونها كم تعطونها نعطيها النصف الاخت الشقيقة - 00:45:08

لما تعرف النصف اذا كانت منفردة والثلثين لو كانوا مجتمعات اخوات وتعصيا للذكر مثل حظ الانثيين لو كان معهم اخوة طيب يلا بسم الله اعطاه النصف طيب والاخت لاب مع الاخ لاب - 00:45:33

ها يرثون ولا ما يرثون ليش طيب الاخت الشقيقة تحجب الاخت لاب لكن الان هنا اخ لاب الم نقل انه الفرائض الباقي فيها يكون لاولى رجل ذكر لكل اولى رجل ذكر - 00:45:59

الان سوف نأتيكم باطن الاخ لاب مع الاخت لاب حط تعصيب ايوه الان لاحظوا هنا الاخ لاب هو اولى رجل ذكر في الفرائض الاخ لاب هو اولى رجل ذكر فيه اولى منه ذكر؟ ما في - 00:46:26

فاذا يرث لابد ان يرث طيب الان هذا ليس الاخ مبارك سنأتيكم شرفنا الان نبغى نشطب الاخ لاب عطنا المسألة لا حط خط بس لا تشطبه حط خط اكتب فوق بدون اخ لاب - 00:46:53

بدون اخ لاب يلا اقسما لنا الان الزوجة الربع والاخت الشقيقة لها النصف طيب والاخت لاب ها لها السدس تكمله الثلثين لها السدس تكمله الثلث. هذا احد الفروض الموجودة للاخت لاب - 00:47:20

وبنت الابن انها تكمل الثلثين ليش؟ لانها اخت. لكن هذي مقدمة عليها طيب المسألة هذي نبغى نضع اختين شقيقة استكملوا الثلثين نبغى نخلي المسألة الثالثة حط لنا عمود ثالث اكتب بوجود اخت شقيقة اخرى - 00:47:58

بوجود اخت شقيقة يلا المسألة الزوجة الربع والاخت الشقيقة الان اخت شقيقة واخت شقيقة ثنتين. لهم الثلثان يلا اكتب الثلثان طيب والاخت لاب خلاص معلش سنستكمل الثلثان الاخت الشقيقة الشقائق استكملن الثلثين - 00:48:23

طيب لو كان الان ما لهمش طيب هل باقي شيء من الموارث؟ باقي شيء من الموارث. لو نبغى نكتب هنا الان بوجود اخ لاب ايوه احسنت طيب في المسألة السابقة هنا من الباقي ياخذه - 00:49:06

لا مو بعون ها طيب سنأتي ها اقسام الى المسألة الاخيرة هذي زوجة طبعنا سنأتي الرد له تفصيل في الرد على الزوجين او عدم الرد على الزوجين فاحنا خلوه ما نبغى نعقد المسألة الان ها - 00:49:31

اكتب الزوجة كم لها طيب الاختين الشقيقتين ليوم الثلاثاء طيب الاخت لاب والاخ لاب لهم الباقي تعصي بوجود اخلاق واضح هذا ولا لا طيب اعطنا عمود هناك طيب نبغى ندخل في المسألة ابن - 00:49:57

بندخل في مسألة ابن ابن اكتب بوجود ابن ايوة اكتب هنا ابن ادخلنا ابن جديد هذا في المسألة ها الزوجة وش يصير نصيبها؟ مباشرة على طول تنقص الى الثمن صح ولا لا؟ ليش - 00:50:42

لوجود فرع وارث طيب الاخت الشقيقة خلاص لا ترث والاخت لاب طيب والاخ لاب لا يعرف مباشرة اذا الابن يأخذ الباقي تعصيا لاحظتم ولا لا اذا وجد الابن طيب نفس اشطب العمود الاخير هناك - 00:51:10

ايوه اكتب وجود بنت اكتب بدأ الابن هنا بنت طيب كيف نورث الزوجة لها الثمن طيب والبنت النصف طيب هل الاخوات يرثن هذي التي قلنا انها مسألة عصبه مع الغير - 00:51:40

انهم يرثن مع البنت واضح ولا لا عصابة مع الغير يرثنا مع البنت. طيب - الاخت الشقيقة تكون عصابة مع مع الغير مع البنت وليست بالغير طيب يا اخواني خلونا نأخذ الان مسألة اخرى - [00:52:31](#)

اخت الاب والاخ لاب. لا احنا قلنا ما في اخ لاب اليس كذلك الان الاخت الشقيقة تأخذ عصابة مع الغير خلاص ما عاد يبقى له شيء ليس لهم شيء خلاص - [00:52:57](#)

طيب اخواني الكرام الان نريد ان نأخذ يلاه مسألة اخرى اكتب طيب عطنا المسألة هذي الان اكتب لنا زوج اه بنت وام واب يلا عطنا خط الزوج كم يأخذ الربع لوجود فرع وارث يلا بسم الله اعطي الربع - [00:53:14](#)

طيب والبنت يلا والام ام تأخذ السدس والاب اول شيء نعطي الاب السدس ويأخذ فوق السدس الباقي هل يبقى شيء ولا ما يبقى يبقى شي ولا ما يبقى؟ ها؟ السدسين هذي سدس وسدس كم تكمل - [00:55:07](#)

ها كمل ثلث والنصف كم صار علينا راحة الان راح خمسة على ستة وباقي ربع معناته ان هذه المسألة ايش ولا يبقى باقي. واضح ولا لا تعول ولا يبقى باق. ليش احنا نعطي السدس - [00:55:49](#)

لو اعطينا هالباقي بس ينقص نصيبه عن السدس الحين نعطي السدس هذا ايش اساسي ثم فوقه التعصيب ها ايوة الاب له السدس والتعصيب طيب من اللي لهم فروض من الذكور - [00:56:15](#)

من اللي لهم فروض من الذكور الزوج والاب من لا له فرض من له فرض من الذكور الزوج هذا له فرض ما اقول لي هو تعصيب له فرض من اللي له فرض - [00:56:43](#)

الزوج مباشرة على طول الاخوة لام الاخوة الام والاخوات لام يشتركون في السدس اذا انفردوا سواء فالسجود اذا انفردوا او اذا اجتمعوا يكون الثلث وش بعد الاب والجد الباقي من الذكور كلهم ايش - [00:57:10](#)

يرثون تعصيبا طيب الان شوف لاحظ شوف ركزوا الان انه اه المسألة نفسها اقسما لنا بدون زوج هذي بدون زوج قدام الزوج اكس كذا موجود غير موجود. ها طيب البنت كم لها؟ لها النصف - [00:57:40](#)

والام والام لها السدس والاب له السدس مع الباقي هل استفاد من كلمة الباقي الان الاب ها استفاد ها صار له ايش كأنه سدس اخر انضاف الى نصيبه بسبب الباقي. لاحظتم ولا لا - [00:58:28](#)

الان البنت لها النصف يصير لها ثلاثة من ستة تقريبا. ما يحتاج لا تكتبها لا تكتبها ايوة الباقي يحط عين الان البنت لها ثلاثة من ستة والام لها واحد من ستة والاب لو واحد من ستة زائد واحد من ستة - [00:59:02](#)

ها لاحظتم اذا صار له باقي لكن في المسألة التي قبل ما استفاد من كلمة الباقي. ليش المسألة علت المسألة علت اقول الان اذا اخذت سدس وسدس ونصف وربع ها - [00:59:22](#)

احسنت المسألة هذي بيبكون نصيب كل واحد منهم لان المسألة عالية فما استفاد من كلمة الباقي ما استفاد منها فبالتالي سيأخذ كل واحد منهم اقل من نصيبه واضح ولا لا - [00:59:46](#)

سيأتي لا لا الاب والام كلها الاب والام كلها تعول المسألة. كلها تعول المسألة وتنقص انصبة الجميع واضح ولا لا طيب تبغون نحل هذي المسألة الاولى اي الفرق يرجع عليهم كلهم نسبة وتناسب - [01:00:02](#)

الان نريد حل لنا هذي المسألة هذي المسألة اصلها لنا لا لا بجنبها على طول بس بالقلم الاخضر والازرق قلم اخضر كم اول شي تأصيلها كم المقامات اللي عندنا؟ اربعة - [01:00:24](#)

واثنين وستة كم الاربعة والاثنيين والستة بين اثنعش لا لا هذي هذي التي تعول ايوة باثنعش حطها بالاحمر لا لا لا على جنبها حطها بالاحمر لا لا لا خله خله في نفس العامود اللي هي فيه - [01:00:45](#)

لا لا لا الله يحفظك. اكتب بس جنبها كذا يلا الزوج اللي له الربع كم نعطي ثلاثة من اربعة يلا والبنت كم اللي نعطيها من اثنعش ستة اسهم يلا والام - [01:01:08](#)

اثنين من اثنعش يلا والاب اثنين من اثنعش يلا الان كم ما يحتاج الله يحفظك خله بس كما هي الاثنين والاثنيين كم؟ اربعة والستة؟

عشرة والثلاثة ثلاثعش الاثنعش اللي فوق اشطبها واكتب ثلاثعش - [01:01:34](#)

اكتب ثلاثعش الان نصيب كل واحد منهم نقص ولا لا؟ نصيب كل واحد منهم كذا نقص صار الاب بدل لا يكون واحد من ستة او اثنين من اثنعش صار كم؟ اثنين من ثلثعش واضح ولا لا - [01:01:59](#)

هذي المسألة اللي اشار لها اخونا انه لم يستكمل السدس احنا قلنا في الفرائض عندنا قسمتين القسمة الاولى وش هي وش القسمة الاولى القسمة الاولى اللي هي الفروض هذي نسبة بعضهم الى بعض هذا السدس هذا الربع هذا لكن ترى مو بالضرورة انه السدس ياخذو ويطلع لا نقول له اصبر - [01:02:18](#)

لين ننتهي من القسمة كاملة بحيث انا نعطيك القسمة هذي اولية نحدد فيها انصبة بعضهم نسبة الى بعض ثم بعد ذلك نحدد ايش سهم كل من الميراث من خلال ايش - [01:02:41](#)

العول والرد العول والرد نأصل المسألة ونشوف كم عالت وكم الرد وكذا بعدين نقول تعال طيب اعطنا الان مسألة هذي نفسها نبغى نبغى نكشف نبغى نشطب البنت نبغى نشطب البنت - [01:02:59](#)

بدون البنت فالزوج وشله النصف يلا والبنت قلنا مشطوبة طيب والام ها الام كم لها؟ ليش الثلث ها الام ترث الثلث بثلاثة شروط عدم وجود فرع وارث وعدم وجود جمع من الاخوة - [01:03:32](#)

وشو الشرط الثالث لها لترث الثلث سنقول لكم الان الثلث بشرط عدم وجود فرع وارث الان موجود فرع وارث ما في فرق. شطبنا البنت وجود جمع من الاخوة موجود ما في جمع من الاخوة - [01:04:17](#)

الشرط الثالث الان بقوله لكم اكتب جنبها الثلث اكتب الثلث للام طيب الاب كم الباقي الباقي السدس اكتب سدس ايوه هذه المسألة لما عرضت على عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه قال لا - [01:04:38](#)

اذا اعطينا الزوج النصف يكون للام ثلث الباقي وللأب ثلث الباقي يعني كل الام ايش؟ ثلث الباقي. اكتب قدامها هذا لا هذي اترك القسمة الاولى هذي. خل احط خط ايوة - [01:05:11](#)

انا بقول لكم الان الام يكون لها ثلث الباقي بعد الزوج قل في الباقي والاب له ثلث الباب ليش؟ لان الاب والام في نفس الرتبة وقاعدة الموارث ان الذكر له مثل حظ الانثيين - [01:05:34](#)

هم في نفس الرتبة وهم في رتب مختلفة لاحظتم ولا لا الشرط الثالث لان ترث الام الثلث الا تكون المسألة احدي المسألتين الغراويتين او العمريتين اللي هي هذه المسألة احدهما - [01:06:02](#)

خلاص بعدين شرط ارث الام الثلث الا يكون هناك فرع والا يكون هناك جمع من الاخوة والا تكون المسألة احدي المسألتين الغراويتين العمريتين طيب واضح هذا ولا لا واضح طب ليش عمر رضي الله تعالى عن الفاروق اعطاها الثلث الباقي - [01:06:21](#)

الفلل الباقي كان القرآن اعطاها الثلث التأدية مع القرآن نقول ثلث الباقي طيب وش المسألة الغراوية الثانية زوجة وام واب الان اشطب بدل زوج نقول بدل زوج زوجة يحط بدالها زوجة - [01:06:46](#)

وام واب طيب الزوجة كم لها الزوجة لها الربع لعدم وجود فرع وارس. يلا اي نعم والام لها ثلث الباقي والاب له ثلث الباقي اللي هو الباقي تعصيبك طيب كم يعني - [01:07:36](#)

عمر الفاروق رضي الله عنه قال لا. ان الام يكون على نصف نصيب الان. طيب بمعنى انا نقسم المسألة من اربعة الزوجة لها واحد والام لها واحد والاب له اثنين من اربعة. طيب - [01:08:22](#)

اذا هذه هي المسألتين الغراويتين. بالمناسبة في الفرائض هناك عدد من المسائل التي ايش سميت باسماء يعني الفرائض تميزت عن غيرها انه بعض المسائل فيها مسمى لانها حصلت في عصر اما عمر الفاروق رضي الله تعالى عنه او غيره - [01:08:40](#)

خلاص سم هذه المسألة العمرية او تسمى المسألة الغراوية او تسمى المسألة المشتركة مثلا او تسمى المسألة الاكثرية او غيرها بحسب اه تسمية لطيفة بحسب بعض الحوادث والوقائع التي حصلت - [01:09:02](#)

التي حصلت للصحابة رضي الله تعالى عنهم الذين قسموا هذه المسائل طيب خلونا ناخذ مسألة اخرى نختم بها طيب اكتب لنا

زوجة ايوه وام وجدت الجد كم يرث اذا لم يوجد - 01:09:17

طيب كيف تقسمونها الان الربع والام الثلث والجد له الباقي احسنت حنططي مثل ما نخلي هذي مثل الغراوية لا لانه الجد ايش؟ مو في نفس الرتبة اي نعم خلاص لاحظتم الان كيف - 01:10:21

طيب نبغى نضيف في المسألة ابن ايوه فالزوجة كم تاخذ وجود ابن الزوجة نقصت الى الثمن والام نقصت الى السدس. يلا والجد اعطنا سدس لعدم وجود الاب يلا هل يأخذ الباقي تعصيبا - 01:10:52

نقول لا ما له الباقي تعصيبا لماذا لوجود الابن اكتب ابن ايوه ابن الابن كم له الباقي تعصي وش اللي صافي للابن حسبنا اياها ستة وثمانية وش اصلها وش تأصيلها يكون - 01:11:37

ها ما تنقسم على اقل من هذا طيب اربعة وعشرين عطه مربش الثمن كم ثلاثة من اربعة وعشرين والام اربعة اربعة ثمانية وثلاثة احدعش يبقى للابن ثلاثة عشر تقريبا اكثر من نصف الميراث بقليل - 01:12:03

طيب يا اخواني طيب خلونا نقف عند هذا القدر وسوف نأخذ عدد الان من المعاملات المعاصرة امس يعني كان اقتراح كثير من الاخوة اننا ناخذ شئ من المعاملات المعاصرة هذي - 01:12:29

لا المشاركة خلوة هذي بعدين طيب جزاكم الله خيرا. تبغى ناخذ راحة فترة عشر دقائق او ربع ساعة ثم نرجع يلا بسم الله ها لا تريد خلونا ناخذ ناخذ راحة عشر دقائق ثم نرجع ان شاء الله لعدد المعاملات الواصلة. جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:12:47

اللهم اهدنا ويسر الهدى لنا واجعلنا هداة مهتدين غير ضالين ولا مضلين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. اما بعد ففي ختام هذه اللقاءات في ختام هذه اللقاءات - 01:13:12

اه سنتحدث ان شاء الله عن بعض المسائل ربما المعاصرة التي كثر الحديث عنها فيما يتعلق بالمعاملات المالية يعني سوف نأخذ ان شاء الله تعالى نتحدث عن يعني بضع معاملات - 01:13:35

فيما يتسع له الوقت ان شاء الله تعالى من اهم المعاملات المالية المعاصرة عدد من المعاملات البنكية التي انتشرت عند الناس فمثلا اه منها معاملة الحساب الجاري وما يتعلق به - 01:13:49

من البطاقة البنكية للسحب من الرصيد والشيكات المصرفية اه وبعض الخدمات المتعلقة بالحساب الجاري فاول شئ يمكن هذا خلونا نقول هذه المسألة الاولى الحساب الجاري استقر رأي الفقهاء المعاصرين اليوم - 01:14:10

على تكييف الايداع فيه بانه قرض باعتباري ان المال المودع فيه مال مضمون في ذمة البنك يلزم البنك ان يرد مثله عند الطلب فمتى ما طلب من البنك اما من خلال الفرع - 01:14:36

او من خلال شيك ومن خلال السحب من بطاقة الصراف الالي من خلال ماكينة الصراف الالي او من خلال نقاط البيع هذه كلها كانها نوع من انواع استيفاء المال الذي لك - 01:15:03

في واقع الامر انت لما تدخل بطاقة الصراف الالي في الجهاز او ماكينة الصراف او تمررها في نقاط البيع كانك تستوفي المال الذي لك في جهاز الصراف الالي تستوفي المال الذي لك وتأخذه بيدك - 01:15:17

وفي جهاز نقاط البيع فانت تستوفي المال الذي لك وتدفعه الى التاجر الذي مررت من عنده هذه اه مرة عند هذه البطاقة كأنك تستوفي وتدفع اليه وينبني على تكييف الحساب الجاري والمال وودع فيه بانه قرض. بانه لا يجوز اخذ فوائد عليه ما دام مضمونا في الذمة - 01:15:34

واذا اراد العميل ان ينتفع من امواله فان امامه خيارين الاول اما ان يستخدم الحساب الاستثماري القائم على المضاربة واما ان يستخدم الحساب الاستثماري القائم على المداينة ببيع وشراء - 01:15:59

لبيع وشراء والبنوك الان الاسلامية تقدم الخدمات الثلاثة تقدم الخدمات الثلاثة واحد الحساب الجاري القائم على القرض الثاني الحساب الجاري القائم على المضاربة الثالث الحساب الجاري او عذرا الحساب الاستثماري القائم على المضاربة والثالث الحساب

القائم على المراجعة او التورم الحساب الجاري القائم على القرض بدون فوائد الحساب الاستثماري القائم على المضاربة هذا يعطي العميل الذي دفع الاموال مضاربة يعطيه ارباحا اما شهرية او سنوية - 01:16:45

والحساب الاستثماري القائم على المراجعة او التورق يعطي العميل كذلك ارباحا اما شهرية واما سنوية بحسب الاتفاق مع البنك او اغلب البنوك الاسلامية تقدم هذه الثلاث الخدمات تقدم هذه الخدمات الثلاث للعملاء - 01:17:03

آآ من الاحكام الشرعية المسألة الثانية التي نرغب بالحديث عنها وهي مسألة استخدام بطاقة الصراف الالي استخدام بطاقة الصراف الالي والسحب بها سواء من فروع او اجهزة البنك الذي تتعامل معه والذي اصدر لك هذه البطاقة او من خلال اجهزة - 01:17:22

بنوك اخرى او صرافات اجهزة اخرى حكمها الجواز لانه باختصار استيفاء للقرض الذي قد دفعته فان استوفيت من البنك نفسه هذا جائز وان استوفيت من صرافات بنك اخرى فهذا جائز باعتبار ان هذه البنوك الاخرى - 01:17:50

يعتبر الحمد لله باعتبار ان هذه البنوك الاخرى تعتبر اجيرة عند البنك الذي اودعت فيه الحساب في ايصال المال اليك. في ايصال المال اليك الحمد لله وكأنك مثلا لما تودع مالك في بنك الف - 01:18:20

البنك اللي فتح لك الخدمات الالية قال ان تستطيع ان تستوفي اموالك من اي فرع واي مكان فيه الصرافات التي تحمل شعار بنك الف وهو نفس البنك كما انك تستطيع ان تستوفيه من اي جهاز صراف الي او اي نقطة بيع - 01:18:57

فيها شعار مثلا منظمة فيزا او منظمة مدى او منظمة سبان او منظمة ماستر كارد او غيرها باعتبار ان عندي اتفاقية مع هذه البنوك تخولني ان اوجه عملائي اليهم هو اني اوجه عملائي اليهم - 01:19:22

فما دام ان عندي اتفاقية البنك هذا بنك الف يقول ما دام ان عندي اتفاقية تسمح لي بان اتعامل مع هذه المنظمات الدولية او المحلية وفقا لرسوم واجارة وكالة متفق عليها - 01:19:40

فانا اطبع لك اسم المنظمة على هذه البطاقة وما دام مطبوع اسم المنظمة فيزا والاسبان ولا مدى ولا المنظمة الخليجية مثلا ما دام مطبوع اسم المنظمة على هذه البطاقة فمعنى ذلك انك تستطيع ان تستوفي - 01:19:57

من اي صراف يوجد عليه شعار هذه المنظمة. واضح البطاقة المطبوع عليها منظمة فيزا تستطيع ان تستوفي من اي صراف موجود عليه شعار فيزا والبطاقة المطبوع عليها شعار ماستر كارد تستطيع ان تستوفي بها من اين - 01:20:16

منظمة ماستر كارد ان تستوفي الذي لك من هذه من هذه الصرافات وغيرها طيب آآ هل يجوز لهذا البنك اللي هو بنك الف ان يأخذ رسوم من بنك باء او بنك باء ان يأخذ رسوم بنك الف في سبيل انه - 01:20:34

استقبل عميله ويسر سبل حصول الاموال له هذا جائز ان شاء الله تعالى انها اجرة وكالة انها اجرت وكالة طيب هنا مسألة ثالثة وهي انه عند الصرف الدولي مثلا لو ان الانسان استخدم بطاقة الصراف هذي في - 01:20:58

صراف جهاز دولي فهنا ينضاف الى اجرة الوكالة سعر صرف سعر صرف تمرير جهاز او بطاقة الصراف في نقاط البيع الدولية يتم قطعاً في عملية صرف. لماذا؟ لانك تشتري انت السلعة - 01:21:21

مثلا بالجنيه استرليني او تشتريها باليورو او تشتريها بالين او غيرها من العملات ثم تسدد فيها بعد بعملة الريال او تسدد بعملة الدولار اه في بعض البنوك الان اتاحت خدمة وهي انك تتيج لك - 01:21:44

ايداع العملة عملة البلد الذي تريد ان تسافر اليه بحيث انه لا تحتاج الى صرف وهذه لا شك الخدمة انها جيدة وتريح العملاء من اسعار الصرف الباهظة الموجودة في المعاملات البطاقات الائتمانية - 01:22:04

الشاهد اذا كان عندك حساب بنفس العملة التي عملة البلد الذي ستسافر اليه ولن تحتاج الى عملية صرف هذا لا شك انه جائز وسيرحك من الصرف وستنطوي العملية فقط على استيفاء للمال الذي دفعته - 01:22:23

تجارة يدفعها بنك الف لبنك باء وربما ساهمت انت في هذه الاجرة باعتبار انك احد المستفيدين منها ولا مانع من هذا كذلك سواء دفعت من بنك الف او من مك باء او من العميل. الظاهر الله تعالى من هذه الاجارة لا بأس بها - 01:22:46

يبقى عندنا لو انطوت على عملية صرف فما الحكم نقول الصحيح والله تعالى اعلم ان الصرف جائز ولا مانع منه وخصوصا ان العميل في هذه الحالة لما يمرر هذه البطاقة يختار - [01:23:07](#)

من يصرف له بنك الف او يصرف له بنك باء وكل بنك له اسعاره له طريقته في الصرف اه عندنا مسألة رابعة نرغب الحديث عنها فيما يتعلق بالبطاقات الا وهي البطاقات الائتمانية. البطاقات الائتمانية - [01:23:27](#)

وهي البطاقات الاقراضية البطاقات الاقراضية الحديث في المسألة الاولى والثانية والثالثة كان عن البطاقات الاستيفائية معنى انه انت عندك رصيد وتستوفي منه في نوع اخر من البطاقات اسم بطاقات ائتمانية او بطاقات اقراضية - [01:23:49](#)

وهذه البطاقات تقرض حاملها البنك الذي يصدرها يقرض حاملها مبلغا ولو لم يكن عنده رصيد لو كان رصيده صفر هذي البطاقة تقرضه لذلك تسمى بطاقات اقراضية وتسمى بطاقات ائتمانية او تسمى كذلك بطاقات اعتماد - [01:24:14](#)

كلها ترجمات لمصطلحات انجليزية انها تسمى او تسمى تشارج كارد بمعنى انها بطاقات او الائتمانية ما حكم اصدار هذه البطاقات الائتمانية وش اخذنا في باب القرض ؟ في كلام المصنف ها - [01:24:39](#)

لا يجوز اشتراط لا يجوز اشتراط فائدة على القرض لذلك نقول ان هذه البطاقات على نوعين النوع الاول ما كان منها بفائدة هذا لا يجوز شرعا باعتبار انها ارض بفائدة والقرض بفائدة محرم - [01:25:04](#)

وكل قرض فائدة او موافقة مشروطة من المقرض على المقرض فانها ربا محرم كما قد قررناه في باب القرض النوع الثاني اذا كانت البطاقة بدون فوائد فانها تكون انها تكون جائزة شرعا - [01:25:25](#)

فاذا كانت البطاقة بدون فوائد فانها جائزة شرعا. باعتبار باعتباري ان هذا القرض بدون فائدة وهو مما يتحقق فيه الضوابط الشرعية طيب يبقى عندنا سؤال وهو ما حكم اخذ رسوم تعادل التكاليف الفعلية التي يتكبدها المقرض - [01:25:48](#)

في سبيل الاقراض تعادل التكاليف الفعلية التي يتكبدها المقرض في سبيل الاقراض. وصورة المسألة لو ان اردت ان تقترض من شخص ما مثلا الف ريال فقلت له اوصلها الى بيتي - [01:26:27](#)

فقال حسن انا سأوصلها الى بيتك ولكن ترى اجرة التاكسي ثلاثين ريال تقول له خلاص انت هات الالف ريال وانا سأدفع اجرة التاكسي ثلاثين ريال حسنة فلما وصل اعطاك الالف ريال واعطيته الثلاثين ريال - [01:26:49](#)

بعد شهر رددت له الف في هذه الثلاثين ريال اللي هي اجرة ائصال المال اليك تعد تكلفة فعلية يجوز للمقرض ان يستوفيه ولا تعد من الفائدة او الربا المحرم باعتبار ان هذه تكلفة - [01:27:10](#)

ائصال الاموال طيب اذا قال لك اعطني واحد وثلاثين ريال ثلاثين ريال حق التاكسي وريال وحق تعبي انا وجيتي ووصولي اليك يقول الثلاثين ريال هذي تجوز والواحد هذي ايش ؟ ربا محرم لا يجوز - [01:27:30](#)

واضح ولا لا ايوا وين كان فنقول الواحد هذا ايش يعد من الربا المحرم الذي لا يجوز لانه زيادة على التكلفة الفعلية واما مقدار التكاليف الفعلية فانه جائز. مثل هذا او نظيره - [01:27:47](#)

لو ان شخصا مقترضا او مستدينا ماطل في السداد فاضطر المقرض او الدائن ان يوكل محامي او محصل ليستوفي منه حكمت المحكمة رفعت قضية على هذا الشخص مثلا يطلبه بالف ريال - [01:28:07](#)

تكاليف المحامي او المحصل نفترض انها عشرين او ثلاثين ريال وطالب هذا الشخص في حكمه قال انا اطلب فوق الالف ريال التي لي اطلب عشرين او ثلاثين ريال تكاليف مثلا المحامي وعشرين اخرى تكاليف المحصل وعشرين اخرى - [01:28:29](#)

تعويض عن انتظاري القاضي نقول الواجب له عليه ان يحكم بالالف ريال ويرد القبض وان يحكم بعشرين ريال تكاليف المحامي الذي رفع القضية وانا احكم بالعشرين ريال تكاليف المحصل الذي يحصل هذه الاموال - [01:28:47](#)

وان يرفض الحكم بالعشرين التي تعتبر تعويض عن الانتظار لانه لا يجوز اخذ عوض عن هذا الانتظار. اذا واضح اذا صارت البطاقات الائتمانية عندنا اما انها بطاقات تأخذ فوائد تعد من قبيل الربا المحرم - [01:29:06](#)

تقرض بفائدة واما انها بطاقات اقراضية تأخذ مجرد التكاليف الفعلية لايصال هذه الاموال النوع الاول من البطاقات الاقراضية الذي

يشتمل على فوائد محرمة غير جائز شرعا وهو من الربا المحرم - [01:29:30](#)

النوع الثاني من البطاقات الائتمانية الاقراضية الذي يقتصر على التكلفة الفعلية هذا جائز شرعا لانه لا نريد ان نجمع على المقرض انه متبرع بماله او دافع لماله ونجم عليه انه لا بد ان يوصل هذا الاموال وان يتكفل بهذه التكاليف - [01:29:52](#)
ويتكدها في امواله الخاصة هذا قول وسط يضمن لهذه البطاقات الائتمانية الاقراضية استمرارها وبقائها يبقى عندنا سؤال وهو كيف اعلم الفرق هل هذه فائدة محرمة ولا هذه تكلفة فعلية الفعلية حتى تتأكد - [01:30:12](#)

من هذه البطاقة مبنية على التكلفة الفعلية فلا بد من امور الامر الاول ان يكون ان تكون هذه التكلفة قليلة وهذا معلوم هذا ضابط عرفي. ضابط عرفي فان العرف الان - [01:30:32](#)

هناك عدد من البنوك الاسلامية التي تصدر بطاقات بناء على التكلفة الفعلية غالبا تدور التكلفة الفعلية ان الاصدار يكون بقريب المئتين ريال وان تكاليف استعمال او استخدام البطاقة في اجهزة الصراف الالي غالبا يدور حول خمسة عشر ريالا - [01:30:51](#)
او ستة عشر ريالا الى عشرين ريال يعني غالبا اذا دارت في هذا الفلك هذا ضابط عرفي. ضابط عرفي الضابط الثاني وهو ضابط اداري نقول لابد من وجود هيئة شرعية ورقابة شرعية تشرف على احتساب التكلفة الفعلية - [01:31:14](#)
الضابط الثالث ضابط تعاقدية وهو ان نقول لابد ان ينص عقد البطاقة الائتمانية الذي وقعت عليه على ان الرسوم محسوبة وفقا للتكلفة الفعلية التي يتكدها المقرض في سبيل الاقراض اذا هذي ثلاثة ظوابط - [01:31:44](#)

تضبط لنا التكلفة الفعلية لانه ضابط عرفي من حيث المبالغ لا تتجاوز اصدارها قيمة مئتين ريال تقريبا. مئتين الى مئتين وخمسين وهذا هو المعهود في هذه البطاقات فاذا كانت البطاقة تصدر بخمس مئة ريال مثلا او السحب النقدي يكون بخمسين ريال او بمئة ريال - [01:32:06](#)

نقول هذا مخالف لعرف البطاقة الائتمانية التكلفة في البطاقة الائتمانية وان ادعى صاحبه انه لا يأخذ فائدة الضابط الثاني ضوابط قلنا ايش ضابط اداري وهو ان يكون هناك هيئة شرعية ورقابة شرعية تشرف على احتساب التكلفة الفعلية في هذا البنك - [01:32:27](#)

والضابط الثاني للضابط ضوابط تعاقدية ان ينص في هذا العقد الذي صدرت به هذه البطاقة على انها مبنية ومحسوبة وفق التكلفة الفعلية. اذا هذا ما يتعلق بماذا بالتكلفة الفعلية - [01:32:52](#)
او الشرط الاول لجواز البطاقة الائتمانية. الشرط الاول لجواز البطاقة الائتمانية ان تكون الرسوم الموجودة فيها محسوبة وفقا الفعلية وشو الشرط الثاني الشوط الثاني الا تشتمل على فوائد او ربا - [01:33:14](#)

عند التأخر في السداد فاذا تأخر العميل في السداد نفترض ان عليه مثلا الف ريال استلف بهذه البطاقة الف ريال يحل السداد عليه غالبا بعد ثلاثين يوم الى اربعين يوم تقريبا الى خمسة واربعين يوم بحد اقصى - [01:33:32](#)
وخمسطة عشر يوم بحد ادنى. يحل عليه السداد فاذا حل عليه السداد فانه اذا تأخر عن السداد في الموعد المحدد لا يجوز ان تفرض عليه رسوم او غرامات لقاء تأخره فلا يجوز ان تفرض عليه رسوم او غرامات - [01:33:51](#)
لقاء تأخره سواء كانت هذه الرسوم او الغرامات او الفوائد بطريق مباشر بمعنى انها تسمى غرامة على التأخير او كانت بطريق غير مباشر كأن تجرى له عملية تورق مثلا يسد منها الدين السابق الذي عليه - [01:34:16](#)

في نتاج التورق الجديد وفي هذه الحالة تحسب عليه فوائد في هذا التورق الجديد. هذا كذلك من الصور الممنوعة والتي لا تجوز ان يسد الدين بتورق جديد اذا ليس امام الدائن الا - [01:34:36](#)
من ينتظر ام في هذه البطاقة؟ وان يكون له فقط التكلفة الفعلية التي يتكدها جراء تحصيله لهذه الاموال او اصداره لهذه البطاقة او ايصاله لهذه الاموال الى بطاقات او اجهزة الصرف الالي - [01:34:54](#)

ما هي التكاليف الفعلية لاصدار البطاقة. اصدار البطاقة يمر بعدد من التكاليف منها هذي البلاستيك الذي يصدر والختم الذي عليه والاجهزة الموجودة وتقريب الاجهزة هذي الاجهزة هذي الموجودة في الشوارع وفي غيرها ايجارات - [01:35:10](#)

ولها يعني تكاليف اتصالات ولها انظمة الكترونية وغير ذلك البطاقة الائتمانية كذلك لها انظمة حماية معينة تمنع سرقة الاموال او غيرها. فهذه كلها مما يدخل في التكاليف التي تتوزع على حاملي تتوزع على حاملي البطاقة - [01:35:27](#)

لا يجوز احتسابها الا على بالنسبة وتناسب بطريقة يعني صحيحة محاسبية صحيحة بحيث انها تضمن ان البنك لا يستفيد فوائد ربوية من خلال ما يسمى بالرسوم التكلفة الفعلية. اذا هذه هي الضوابط الشرعية للبطاقات الائتمانية - [01:35:44](#)

نلخص الضوابط الشرعية نقول شرطين الاول ان تكون جميع رسومها مبنية على التكلفة الفعلية ما معنى التجربة الفعلية معناها التكاليف الفعلية المتحققة المصروفة فعلا وليس معناها اجرة او رسوم يربح منها لا. التكاليف الفعلية - [01:36:02](#)

احنا قلنا صاحب التاكسي اذا اخذ المقرض تكاليف التاكسي يجوز اذا قال له اعطني اربعين ريال وانا بعطيه التاكسي ثلاثين وباخذ الباقي نقول لا ما يجوز التكريم الفعلية اذا هي التكاليف الحقيقية الفعلية المباشرة المصروفة فعلا - [01:36:27](#)

الشرط الثاني الا تشتمل على غرامات او فوائد تحسب على العميل عند تأخره في السداد. سواء كانت هذه الغرامات بطريق مباشر كأن تسمى التأخير او فائدة تأخير او ان تكون هذه الغرامات بطريق غير مباشر من خلال عملية تورق او غيره - [01:36:49](#)

بهذين الظاهرين تجوز البطاقة الائتمانية ويجوز استخدامه اما اذا كانت البطاقة الائتمانية مشتملة على فوائد هاي غير جائزة؟ اذا كانت مشتملة على غرامات تأخير غير جائزة اذا كانت مشتملة على رسوم اصدار - [01:37:11](#)

او رسوم سحب نقدي تتجاوز التكلفة الفعلية فهي غير جائزة كذلك وهي غير جائزة ها ايش الشرط الاول جواز البطاقة الائتمانية قلنا ان تكون رسوم هذه البطاقة الائتمانية مبنية على التكلفة الفعلية - [01:37:29](#)

الشرط الثاني للجواز الا تحتسب غرامات او فوائد عند التأخر فاذا كانت البطاقة الائتمانية تحتسب غرامات او فوائد للتأخر. او كانت رسوم اصدارها او رسوم السحب النقدي فيها تتجاوز التكلفة الفعلية - [01:37:54](#)

من هذه البطاقات لا تجوز شرعا ولا يجوز استخدامها طيب مسألة سادسة او خامسة تتعلق بالطاقات الائتمانية وهو ما حكم اه اصدار بطاقة ائتمانية من النوع المحرم ولكن صاحبها سيسد - [01:38:14](#)

في الوقت ولن يحتاج الى ولن يحتاج الى تأخير نقول الظاهر والله تعالى اعلم ان هذا غير جائز ان هذا غير جائز من مجرد التعاقد على عقد ربوي لا يجوز للانسان - [01:38:37](#)

وان كان يعلم في غالب ظنه انه لن يحتاج الى لن يحتاج الى التمديد الربوي. لن يحتاج الى التمديد الربوي فاذا قال الانسان ان لي حاجة في استخدام البطاقة الائتمانية لكوني مثلاً اشتري من خلال الانترنت مثلاً - [01:38:57](#)

او استخدمها في حجوزات الفنادق مثلاً او حجوزات السفر او غيرها التي تتطلب بطاقة ائتمانية لاتمام الحجوزات او المشتريات فيها نقول كذلك لا تجوز وعندك احد محلين او مخرجين لقضاء حاجتك بدون استخدام البطاقة الائتمانية الربوية - [01:39:22](#)

او المشتمل على رسوم تتجاوز التكلفة الفعلية. عندك احد حلين الاول ان تصدر بطاقة ان تأخذ بطاقة ائتمانية تنطبق عليها الضوابط الشرعية الحل الثاني ان تذهب الى البنك الذي تتعامل معه وتطلب منه بطاقة ائتمانية مغطاة الرصيد - [01:39:49](#)

او مدفوعة سابقا مسبقا بطاقة ائتمانية مدفوعة مسبقا. هذي موجودة في كل البنوك السعودية هنا عندهم بطاقة ائتمانية جميع خصائص البطاقة الائتمانية ولكن يقول ادفع ادفع قيمتها مسبقا. مثلاً اذا صار لك بطاقة ائتمانية - [01:40:15](#)

بحد ائتماني الف ريال او الفين ريال يقول لي عطني الف ريال او الفين ريال اللي يسمونها الناس فيما بينهم في المصطلح الدارج يسمون البطاقات المدفوعة مسبقا المدفوعة مسبقا او بطاقات الشحن. بطاقات الشحن - [01:40:35](#)

هذي البطاقات جائزة لانها لا تشتمل على اقراض بفائدة. اصلاً لا تشتمل على اقراض. لا بفائدة ولا بدون فائدة هذه جائزة وهذه البطاقات تعمل في الاسواق وفي الفنادق وفي غيرها مثل عمل البطاقة الائتمانية - [01:40:51](#)

بكامل خصائصه ومزاياها اذا لوجود هذين الحلين انه تنتفي الحاجة لاستخدام البطاقة الائتمانية الاقراضية المشتملة على فوائد انا في الحقيقة نصيحة لجميع اخواني ان يتعدوا عن هذه البطاقة الائتمانية الاقراضية المشتملة على فوائد - [01:41:05](#)

والتي تتضاعف فوائدها وتزيد كل ما تأخر العميل في عدد من الامور اول شيء الفوائد البطاقات الائتمانية ورباها من اسوأ الربا واغلاه

وافحشه. الذي يتضاعف الانسان ويزيد. يعني هناك بعض الناس - [01:41:29](#)

نعرفهم يستخدموا البطاقة الائتمانية وكان عليه رصيد مثلا عشرة الاف ريال تأخر سنة او سنتين ما لبث الا ان تضاعف عليه هذا الرصيد حتى صار خمسطعشر الف سنة او سنتين حتى صار عشرين وثلاثين واربعين الف. وان نشأت فقط بعشرة الاف - [01:41:47](#) وهذا هو مصداق قول الله سبحانه وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة كذلك الذي اوصي به اخواني بعض الناس حقيقة نعرفهم انه يقول انا بستخرج البطاقة الائتمانية هذي ولن - [01:42:04](#)

اتأخر في السداد البتة ثم احتاج للتأخر في السداد واضطر لدفع الفوائد. هذا حقيقة نعرفه ونشاهده ولذلك الانسان الحقيقة عليه علي ان يعني يبتعد عن آآ هذه المحرمات ويبتعد عن الشبهات التي تحوم الشبهات التي تحوم حولها وكما ذكرنا - [01:42:20](#) هناك بطاقات ائتمانية مبنية على التكلفة الفعلية ولا تفرض فوائد على عند التأخر ورسومها تتحقق فيها التكلفة الفعلية وفقا للضوابط الثلاثة التي ذكرناها الضابط العرفي والضابط الاداري والضابط التعاقدية موجودة - [01:42:43](#)

وهناك بطاقات ائتمانية مدفوعة ومشحونة مسبقا موجودة في السوق بكثرة في جميع البنوك. يجوز للانسان البطاقة المدفوعة مسبقا ذات الرصيد المسبق او المشحونة المسبقا مسبقا. هل يجوز استخراجها من اي بنك - [01:43:02](#) الاصل لا يوجد فيها اقراص لا يوجد فيها اقراض نعم ولو كان عليه رسوم ما في اشكال لان ما فيها اقراض في الحكم الشرعي نفسه. بس من حيث المزايا والخصائص الادارية مختلفة - [01:43:17](#)

البطاقة هذي اللي هي البطاقة المشحونة مسبقا تتميز عن البطاقة الاستيفائية بانها ايش بان فيها علامة فيزا وتخولك الشراء بالانترنت وتخولك الشراء من خلال الفنادق والسياحة والسفر وتأجير السيارات وغيرها - [01:43:34](#)

من خلال مواقع مثلا آآ ابل ستور وقوقل ستور هذا جوجل بلاي وغيرها تخولك الشرع منها بخلاف البطاقة الاستيفائية ما تخولك الشراء من هذه المواقع. هذا الفرق الوحيد من حيث الحكم الشرعي - [01:43:53](#)

كلها مدفوعة مسبقا وتستوفي ما حكم الرسوم في البطاقة المدفوعة مسبقا؟ لا بأس لانها اصلا ما فيها اقراض تنتفي فيها شبهة الاقراض ولذلك نحن نقول البطاقة المدفوعة مسبقا خذ اخص بنك يقدمها لك خذها منه - [01:44:07](#)

لا تشتمل على يعني اقراض ولا فوائد اقراض طيب هذا فيما يتعلق بالبطاقات الائتمانية من المعاملات المنتشرة حقيقة والتي آآ يعني انتشرت في زماننا هذا انتشارا كبيرا. معاملة الايجار المنتهي بالتملك - [01:44:26](#)

ما هي فكرة الايجار المنتهي بالتملك فكرته انه يجمع بين طبيعة عقد الاجارة وعقد البيع وعقد البعع ما هو عقد البعع؟ عقد البيع عقد تنتقل بموجبه ملكية السلعة - [01:44:49](#)

من البائع الى العميل لحظة البيع ويثبت في حق العميل المشتري مديونية عليه. تنتقل اليه السلعة ويصبح حق البائع في السلعة ايش لا شيء وحقه ثابت في ذمة المشتري هذا عقد البيع - [01:45:13](#)

اذا احنا عندنا عقد البيع في طرفين لو قلت انا بعثك السيارة بمائة الف مؤجلة بعد سنة فمعنى ذلك ان السيارة ينتقل ملكها اليك وش يثبت للبائع؟ مئة الف في ذمة - [01:45:37](#)

في المقابل ما هو عقد الاجارة؟ بدون بيع هذي الايجارة اجرك السيارة هذا خمس سنوات ست سنوات سبع سنوات بمئة الف اجرة شهرية مثلا او اجرة سنوية احسن ما نتفق عليه - [01:45:55](#)

ثم في نهاية المدة ترد لي السيارة الدائنون المسلفون البنوك شركات التقسيط شركات التمويل لاحظوا ان عندهم مشكلة بعض العملاء يأخذ سيارات او يأخذ منازل ولا يسدد فقالوا الان ما لنا حق الا في ذمة هذا المدين والمدينة هذا ما يسدد - [01:46:16](#)

يجي ذاك اليوم يقول انا فلست اصبروا علي انتظروا وتأخروا الى اخره وش سوا قالوا لابد انا نرهن السيارة المبيعة نرهن السيارة المبيعة فصاروا يقولون للعملاء نبيعك السيارة او نبيعك البيت بشرط انك ترهن هذا البيت او السيارة - [01:46:43](#)

هل حقق غرضه هل حقق غرضهم الرهن هذا؟ حقق شيء كبير من الغرض. وهو ان اذا تخلف العميل في السداد وش يسوون ياخذون الرهن هذا السيارة او العقار و يرفعونه في المحكمة واجراءات وكذا ثم بعد ذلك - [01:47:06](#)

يبيعون هذا الرهن ويستوفون منه الدين الذي لهم طيب في مشكلة ادارية يواجهونها وهي اذا جو يبيعون هذا العقار المرهون او السيارة المرهونة او ايا كانت مشكلة وهي ان الرهن لا يجوز بيعه الا - [01:47:41](#)

الا ياذن قضائي امر قضائي لماذا لان الرهن قلنا ملك لمن للراهن وللمرتهن من هو الراهن ومن هو المرتهن الراهن اللي هو المشتري المدين والمورتان اللي هو الشركة البائعة فالرهن احنا ما قلنا في البيع انتقلت ملكية السيارة الى العميل - [01:48:02](#)

فاذا جو يبيعون اول شيء المشتري يقول يا اخي ترى السيارة زي اللي بيعون يبيعون عليها الجديد قال يا اخي انا رهنيتها. قال طيب الرهن يحتاج الى حكم قضائي الحكم القضائي لا بد ان يراعي فيه مصالح - [01:48:27](#)

معينة ولا بد انه يكون له اجراءات سنة او سنتين وقالوا كذلك نحن لا نريد ايش لا نريد نموذج البيع مع الرهن نبغى شيء اسهل واسلس واسرع واوضح وصاروا يقولون للعميل تعال يا اخي - [01:48:43](#)

انت بكم تبغى تاخذ السيارة مع رهنها السيارة مع راهلها مئة الف كل شهر الف مثلا لمدة مئة شهر مثلا او خلونا نفترض السيارة باثنتشر الف بيشتريها باثنتشر الف كل شهر الف - [01:49:03](#)

مدة سنة قالوا خلاص هذا القسط اللي انت عاجبك؟ قال نعم قالوا خلاص احنا بتنفضه لك ولكن نخاف انك تتأخر علينا قال انا احلف اني ما اتأخر. قالوا انا ابغى الحلف حقك ولا اليمين - [01:49:21](#)

نرهنها لكم قال ولا نبغى الرهن الاقسط سنة. بنروح حنا وياك في محكمة عشان نرهن السيارة يبغي لنا سنتين لين نتخرج منك واضح قالوا تعال نتفق معك اتفاق اخر انا نأجر عليك السيارة تأجير مثله مثل - [01:49:35](#)

التأجير العادي والسيارة لنا طيب كل شهر الف ريال. اذا استوفينا السيارة نفس القسط اللي انت تبغاه في البيع. بالظبط نفس قسط البيع اللي تبغاه اذا خلصت الاقسط هذي بالظبط في الايجارة - [01:49:56](#)

فحنا نعطيك السيارة هذي نتنازل عنها لك خلاص بس اهم شي انها وقت المدة دي انها تكون لنا ملك لنا ايجارا تكون مستأجر العميل يقول طيب وش يظمني انكم تعطوني اياها بعدين - [01:50:14](#)

يقول خلاص حنا نحلف لك يقولون حنا نحلف انا بنعطيك اياها هم طبعاً يمينهم مقبولة لكن هو يمينه غير مقبولة يقولون ابد حنا نعدك وعد لازم علينا وحنا شركة محترمة ومرموقة - [01:50:31](#)

وما لنا مصلحة انا نكذب عليك وما لنا كذا وما لنا كذا هو طبعاً محتاج ماله لن يقبل ان يقبل هذا الوعد منهم باعتبار انه غالبا الشركات هذي الكبيرة والبنوك وكذا - [01:50:53](#)

ما لها مصلحة في يعني خلاف وعدها في هذا المعاملة والامر الثاني باعتبار انها لو اخلفت وعدها في هذه المعاملة سوف تنهار ايش تنهار سمعتها وهذي البنوك وهذه الشركات اهم شيء قائمة عليها ايش - [01:51:10](#)

سمعة يعني السمعة التعاقدية انها ملتزمة بتعاقداتها تخيلوا الان لو في بنك من البنوك قال لك خلاص اودع عندي الفلوس عندي الفلوس مثلا مليون ريال وهذي بطاقة صراف وهذا الفرع وهذا كذا متى ما تبغى - [01:51:28](#)

خلونا نخفف هذا فيصل هذا ثلجنا ذا هذا صكيت ذا اللي فوق ايه جزاك الله خير تخيلون في بنك من البنوك قال يا اخي خلاص تودع عندي المليون ريال وابدأ انا هذي بطاقة صراف. يوم جيت تصل من الصراف - [01:51:50](#)

جا البنك قال لك اصبر علينا يومين ترى ييغانا ندبر فلوسك وش معنى هذا الكلام ما ينهار البنك ليش؟ كل الناس بيقلولها هاتوا فلوسنا معلش قائم البنوك قائمة على ماذا - [01:52:08](#)

على الثقة انك انت متى ما بغيت فلوسك تلقاها ليش الواحد اذا عنده عشر الاف يحطها في رصيده في البنك ولا يحطها عند جاره ولا عند قريب ولا عند كذا ليش؟ لان هذاك - [01:52:26](#)

يقول له يا اخي اصبر علي يوم يومين اه اصبر شوي لين اردها لك. لكن البنك حطوا الدراهم في الصراف تاخذ دراهمك على طول ولذلك لاجل هذا الامر صار العملاء يقبلون - [01:52:39](#)

يقبلون وعد البنك واضح ولا لا لكن البروك ما تقبل لكن البنوك ما تقبله عدل عميل انه انا يحلف اني بسدد وكذا الامانة قبل فخلاص

صارت مشئت المعاملة على هذا الشكل وهي الاجارة - [01:52:55](#)

التي تنتهي بالتملك اذا وشو مقصود وش هو المقصود او الغرض من هذه المعاملة الاجارة مقصودة التملك مقصودة مقصود التملك تعادل او تقارب البيع مع الرهن لكن الرهن فيه مشكلات تسيير - [01:53:13](#)

ما نبغى مشاكل رهن حنا نبغى حنا نكون المالك وحنا بحيث انه يسهل علينا انه نسيل السيارة بعدين بعد ذلك نبغى لو نبغى نسيلا ونبيعها ونستوفي حقنا او ان البيت نستوفي حقنا من البيت يسهل علينا بيعه باعتبار انه - [01:53:42](#)

باعتبار اذا صار البنك مالك اقوى منا نقول هو مرتهن واضح ولا لا وكأن هذي تعطيههم صلاحيات اسهل واقوى اذا قال العميل قال يا اخي تعال انتم يا البنك ليش انتم تاخذون صلاحيات اقوى - [01:53:59](#)

ليش ما تخلونها بيع برهن ولا بيع بدون رهن وش يقول البنك يقول انت بسؤالك هذا معناته ان عندك نية انك ما تبغى تسدد واضح يقول انت ما دام انك انت قاعد تسأل - [01:54:21](#)

وتناقش في هذه القضية معناته ان عندك نية ايش فلو ان عندك نية بالفعل انك تبغى تسدد فانت ما بتفرق معك ايجارة ولا بيع ولا اللي هو اذا عندك نية تسدد - [01:54:39](#)

فلذلك صارت هذه الطريقة عند البنوك يستخدمون هذا الاسلوب الذي يعطيههم هذه الحقوق بهذا الشكل يقولون للعميل اللي ما يبغى يصدق يقول خلاص انت ستتضرر باعتبار انك انت تدفع ايجار ولا كنت تدفع - [01:54:54](#)

ولا كنت ادفع شراء او بيع ما حكم هذه المعاملة؟ هذه المعاملة الفقهاء المعاصرين يعني نظروا لها من عدة اتجاهات ولها عدة انواع وعدة اشكال. الذي يظهر الله تعالى في هذه المعاملة - [01:55:21](#)

وفي غيرها من المعاملات التي استحدثها الناس نقول الظاهر والله تعالى اعلم انها جائزة انها جائزة ولا مانع منها دائما نحن في المعاملات نقول المعاملات التي يستحدثها الناس تلبية لرغباتهم ولاحتياجاتهم تكون - [01:55:34](#)

تكون جائزة. اهم شيء انها لا تشتمل على شروط محرمة مثل ايش الشروط المحرمة مثل الربا ومثل الغرر ومثل اكل المال بالباطل كيف تقع الشروط المحرمة في هذه المعاملة اذا اشترطت عليك في الايجار المنتهي بالتملك اشترط البنك - [01:55:56](#)

او الشركة اشترطت على هذا العميل قالوا هذا تأجير منتهي بالتملك ولكن ترى اذا تأخرت في القسط هذا الف ترا يتأجل لك الشهر اللي بعده يصير الف ومئتين نقول لا هذا ايجار منتهي بالتملك يشتمل على الربا ما يصلح - [01:56:20](#)

كل ما تأخر نزيد عليك اذا تأخرت في السداد يزيد عليك البنك غرامة؟ نقول لا هذا ما يجوز. هذا شرط ايش هذا ايجار منتهي بالتملك اشتمل على اشتمل على ربا - [01:56:33](#)

الغرر مثل ايش ان لا تكون شروط العقد واضحة وفيها غرر بمعنى يقول هذا ايجار واذا انتهت المدة ترى حنا يمكن نعطيك ويمكن ما نعطيك لا تأخذون المال بالباطل هو ما كان يدفع الاجرة دي الا عشان يملك - [01:56:49](#)

واضح ولا لا او يقولون شوف ترى الاجرة قد تزيد او تنقص بحسب بحسب ما نريد نحن او الى اخره. هذا نوع من انواع الغرر الا يكون هناك ضوابط محددة ومعينة في طريقة احتساب الاجرة - [01:57:08](#)

ما في اشكال وغرر مثل ايش اكل المال بالباطل الضابط الثالث لجواز الاجرة المنتهية بالتملك الا تشتمل على اكل المال بالباطل. كيف انا نقول اذا انفسخ عقد الاجارة في اثناء المدة - [01:57:30](#)

فانه ينبغي ان يراعى في اقساط الاجرة التي كان يدفعها العميل انها محملة بحق يسمى حق التملك زائدة بشيء يسمى حق التملك فلا بد من رد ما يعادل حق التملك للعميل - [01:57:51](#)

كيف لو جاء العميل وقال انا بستأجر من عندكم بيت ايجار منتهي بالتملك. كل شهر مثلا بالف ريال لمدة مثلا خمس سنوات يعني كم؟ ستين شهر فنقول الان هذي خمس سنوات ستين شهر هذي - [01:58:15](#)

كم الايجار فيها نفترض ان الاجمالي كله ستين شهر بستين الف هو يملك بعد ذلك العميل هذا البيت كل شهر الف الان لو انه في نصف المدة بعد سنتين اربعة وعشرين شهر - [01:58:38](#)

عقد الاجارة ليس من الاسباب اذا انتهى عقد الايجار لاي سبب من الاسباب نجي نقول للبنك تعال حنا كنا حاسبين الاجرة باعتبار انها مشتملة على تملك احنا حسبناها الف كل شهر - [01:58:59](#)

اعتبرنا مستمر على تملك لكن لو انت ايها البنك بتأجر هذا البيت نفسه مدة خمس سنوات وفي نهاية الخمس سنوات بيرجع لك البيت ايجارة عادية فقطعا لن تكون الاجرة الف الف - [01:59:18](#)

ليش من هذي الف الف ستين شهر تملك فيها البيت في الاخير ببلاش. تعطيه ببلاش اذا كان ستين شهر ويرجع لك البيت معنى ذلك ان الاجرة ايش؟ قطعاً سوف تكون ستين شهر ايش؟ اقل - [01:59:40](#)

واضح ولا لا لانه بيرجع لك البيت وش الفرق بين هذي الاجرة وهذي الاجرة العادية والاجرة التمليكية في السعر شو الفرق بينها في السعر تمليكية فيها شئ يسمى حق التملك - [02:00:00](#)

كم بيكون قيمته تقريبا حق التملك هذا؟ غالبا يعني ما عندنا يعني حسابات دقيقة لكن غالبا بيكون قيمة البيت اللي في الاخير بعد خمس سنوات قيمته تكون مقسطة كذا على - [02:00:25](#)

واضح ولا لا ولذلك اذا فسخ نفترض انه بكم سيؤجر السيارة لمدة خمس سنوات او البيت لمدة خمس سنوات بدون تملك قال لا ما بأجره بالف ما دام انه برجع لي السيارة وبترجع لي البيت - [02:00:37](#)

في نهاية المدة وبكل ايجار الشهر ثمان مئة ريال مثلا واضح نقول للبنك الذي اه كان مؤجل لهذه السيارة او لهذا البيت ايجار منتهية بالتمليك اذا انفسخ العقد بعد سنتين - [02:00:55](#)

بعد سنتين هل العميل له حق ان يطالب بالبيت او السيارة قل لا خلاص ما له حق طيب هل معنى هذا انه الايجارات اللي كان يدفعها الف الف تكون كلها من حق البنك. نقول لا - [02:01:17](#)

نقول تعالوا نرجع على الاجرة السابقة بالتعديل نرجع الى الاجرة السابقة التعديل كيف التعديل نقول الف الف الف الف هذي لو كان بيتملك في الاخير. طيب الان ما تملك منفسخ عقد الاجارة - [02:01:31](#)

الان نرجع الى الاجرة السابقة بالتعديل فنقول نحسبها على ثمان مئة ريال ورد مئتين ريال التي قد استوفيتها. واضح ولا لا اذا واضح الان طريقة الايجار المنتهية بالتمليك. كأننا نرجع - [02:01:48](#)

على لجر بشئ من التعديل يعني نبغى بحكم انه فات حق التملك نبغى نعوض هذا العميل عن حق التملك الذي فاته. واضح ولا لا واضحة الفكرة طيب اي نعم ابوه هو اللي طبعا الايجار منتهي بالتمليك - [02:02:52](#)

لها عدد يعني كثير من الاشكال والصور الاجابة تنتهي بالتمليك بالبيع بثمان رمزي يكون اخر قسط مثلا وفي جارة مع الوعد بالتمليك في جارة مع الوعد بالهبة في اجارة الفكرة العامة لها ما هي الفكرة العامة لها - [02:03:15](#)

انها اجارة ثم تملك كيف يتم التملك اللاحق بثمان رمزي ببيع بثمان متفق عليه في هبة بتمليك معلق على شرط السداد. يعني طريقة تملك مختلفة لابس لابس حنا نقول هذه اجارة - [02:03:30](#)

ثم يكون هذه الاجارة مشتملة على وعد ملزم للبنك بماذا التملك ويجب على البنك ان يوفي بهذا الشرط شرط التملك. طيب واضح اخواني الكرام؟ لا يعني على حسب اذا جاء في وقت التملك - [02:03:53](#)

جاء في وقت التملك هذه مسألة يسأل عنها بعض العملاء يقول انه احيانا يكون وقت التملك في دفعة مؤخرة عشرين الف او ثلاثين الف يأتي العميل يقول انا لا استطيع ان اسدها - [02:04:30](#)

نقول عندكم ثلاث خيارات الخيار الاول ان تؤجروا اجارة ثانية منتهية بالتمليك للفترة القادمة قال والله يا اخي كم باقي عشرين الف؟ قال ما ؤ اسد نقول اذا نسدد ناخذ سنتين - [02:04:42](#)

ما انتهيتوا باقي دفعة ثلاثين الف قولوا خلاص خلوها اجارة منتهية بالتمليك على سنتين اخرى ويستوفي ابنها اذا ما قدر يسدها الان دفعة وحدة ويتملك الخيار الثاني طيب الخيار الثاني ان يبيع عليه السيارة بالاجل - [02:05:04](#)

يقول خلاص انت الان ما قدرت تملك بثمان حال عشرين الف انا مستعد اني ابيعها لك بثلاثين الف مؤجل وتسدها لي بعد سنة او

سنتين واضح ولا لا واضح هذا - 02:05:23

يعني يقول اذا انتهت فترة الاجارة اربع سنوات او خمس سنوات للسيارة يلا عشرين الف تملك الان احنا متفقين اني املك اياه بعشرين الف قال ما عندي عشرين الف الان الخيار الثالث يقول خلاص ما في تملك يلا مع السلامة - 02:05:39
وياخذ سيارته ويرجع لانه اخل بشرط الخيار الاول انه يمدد ايجارة جديدة يتفق على تمديد ايجارة جديدة فيقول يتفق على اجارة جديدة هذه المشاركين في الانشطة يا شيخ عبد الله - 02:05:55

فين الاختبار امس نزل اختبار المعاملات ولا ما نزل ما نزلت والله. ممتاز ايش ايوه نزل الان ها طيب خلاص اذا سيكون تكريم الليل ان شاء الله تعالى اذا نزل بالامس - 02:06:18

طيب طيب آآ فنقول عندكم ثلاث خيارات في هذه الدفعة المؤخرة اما انكم تعيدون الايجارة مرة ثانية سنتين او سنة حسب ما تتفقون عليه طبعاً لا شك ان اعادة الايجارات بتكون اغلى. لو دفع عشرين الف حالة لو تملك السيارة الان الحمد لله. لكن لو ما عنده قال خلاص اذا بناجر عليك - 02:06:43

ايجارة جديدة للسيارة بحيث اننا نستوفي منك ثلاثين الف او خمسة وثلاثين الف في السنتين الخيار الثاني قال ما عندك تملك الان حال بعشرين الف؟ قال ما عندي. قال اذا انا ابيعك السيارة بيع واقسطها عليك تقسيط - 02:07:10
ثلاثين الف تسدها لي الف ريال في السنة. نقول هذا ماشي. الخيار الثالث قال ما عندي لا هذا ولا هذا يقول ايش؟ خلاص اذا اسرت سيارتي توكل على الله واضح ولا لا؟ لانه اتفقوا على التمليك - 02:07:24

انه ما يكون مجاني اتفقوا على ان التمليك يكون يكون بعشرين الف في حينه واضح ولا لا طيب السيارة هذي الان ما تسوى عشرين الف حالة الان قال له ادفع لي عشرين الف الان حالة اشترها مني الان - 02:07:39
لما اقول لك هذا الكتاب او هذا المنديل ابيعك اياه الان بريال؟ قلت ما عندي ريال الان. قلت خلاص انا ابيعك ياها بريالين وتسددني اياها بعد شهر ولا شهرين ولا ثلاثة شهور واضح - 02:07:58

فلا بد من الاتفاق على ثمن في البيع لابد من الاتفاق على ثمن في البيع طيب هنا مسألة يسأل عنها اخوات تقول ما حكم فتح حساب في بنك الربوي لاجل اجراء التحويلات المالية - 02:08:13
وجمع المال فيه للاستخدام الشخصي وليس للاستفادة من الاعمال الربوية التي يقدمها البنك. وسبب فتح الحساب انه هو البنك المتعارف عليه في البلد اه الاصل الاصل ان الانسان يبتعد عن التعامل مع البنوك الربوية - 02:08:31

هذا الافضل طيب هل يجوز فتح حساب في بنك الربوي دون ان يتعامل الانسان معه بالربا؟ نقول نعم يجوز يجوز الانسان ان يفتح حسابا في بنك اي بنك من البنوك - 02:08:48
ولا ولا يجوز له ان يتعامل معه بالربا. لكن الاولى والافضل ان الانسان ايش الاولى والافضل للانسان انه يترك التعامل مع هذه البنوك تماما هذا الاولى والافضل لكن طالما ان الانسان يتعامل معهم تعاملًا جائزًا فالظاهر الله تعالى من هذا - 02:09:01

جائز قد يقول قائل ما حكم ان تعامل مع هذا البنك الربوي بمعاملة شرعية مباحة. مثلاً واحد يبغي يشتري منزل بالتقسيط او بالتأجير المنتهي بالتمليك فقال رحت للبنك الاسلامي المنزل مثلاً قيمته مليون - 02:09:19
رحت للبنك الاسلامي وقال انه يشتريه مليون ويقسطوا علي مليون ونص ورحت لبنك اخر ما هو بينك اسلامي مثلاً بنك ربوي قال انه يشتري البيت بمليون ويقسطوا عليه بمليون واربع مئة - 02:09:45

وش حكم اني اشتريه من هذا البنك الثاني؟ نقول لا بأس طالما انه ايش المعاملة تدور في فلك ايش؟ شراء منزل لو قال في بنك ثالث قال انا بعطيك قرض بالربا - 02:10:05
مليون ومن يوم زين نقول لا ما يجوز حرام القرض الربوي لا يجوز الدخول فيه اما المعاملة الشرعية المباحة فيجوز التعامل فيها مع البنك الاسلامي وغير اسلامي ومع المسلمين وغير مسلم - 02:10:21

انك تشتري منه بالسعر المناسب والسعر الافضل لك طيب المسألة السادسة التي آآ نرغب الحديث عنها وهي ما حكم اه التمويلات

البنكية التمويلات البنكية انتشرت عند كثير من الناس التمويلات البنكية - 02:10:38

كانت من خلال التورق او المراهبة او غيرها تمويلات المنازل غالبا تتم احدى ثلاث صيغ اما بصيغة قرض ربوي وهذا محرم واما بصيغة شراء البيت ثم بيع مراهبة على العميل وهذا جائز - 02:11:01

واما بصيغة شراء البيت ثم تأجير على العميل تأجير منتهي بالتملك وهذا جائز ما هي الضوابط الشرعية لجواز المراهبة وجواز الايجار المنتهية بالتملك يقول الضابط هناك عدد من الضوابط الشرعية - 02:11:20

اولا ان يملك البنك او شركة التمويل تملك العقار الذي تريد بيعه او تأجير قبل ان تعقد معك عقد البيع او الايجار. هذا الضابط الاول الضابط الثاني ان نقول ان يكون عقد البيعة والاجارة - 02:11:39

لا يشتمل على شرط ربوي الشرط الربوي يقول كل ما تأخرت نغرمك كذا وكذا ريال كذا وكذا دولار نقول لا ما يجوز الشرط الثالث لجواز هذه المعاملة الا يكون عقد البيع والايجار مشتمل على غرر - 02:11:57

تكون واضحة فيه الشروط لكلا المتعاقدين بشكل ظاهر لا يكون فيه جهالة لا يكون فيه جهالة لاحد على احد العاقدين. واضح ولا لا طيب عقود تمويل السيارات غالبا اليوم تتم من خلال التقسيط - 02:12:17

او من خلال ما الايجار المنتهية بالتملك؟ فما حكمها الشرعي؟ نقول نفس ما قلنا في المنازل نفس ما قلنا في المنازل لابد ان يملك البنك السيارة قبل ان يبيعها ولابد ان يكون عقد - 02:12:41

لا يشتمل على ربا ولا يشتمل على غرر وجهالة طيب انتشر عند الناس اليوم في المعاملات المعاصرة ما يسمى بعقود التمويل الشخصي او عقود التورق وهي التي يبيع البنك فيها سلعة - 02:12:55

بفرض تمويل العميل تمويلا نقديا. يقوم العميل بعد ذلك ببيعها في السوق او بتوكيل البنك ببيعها في السوق لاجل الحصول على النقد وهذه المعاملات تتم من خلال عدد من المنتجات - 02:13:11

المنتج الجائز منها هو بيع الاسهم. نحن نتكلم عن السوق السعودي في سوق المصارف السعودية المنتج الجائز منها بيع الاسهم بالتقسيط والمنتج الممنوع منها هو ما كان فيه بيع رز او معادن او سلع او حديد - 02:13:30

او او بلاتينيوم او مكيفات او غيرها الظاهر مثلا ان هذه المنتجات ممنوعة لعدد من الاسباب لماذا نحن قلنا عن بيع الاسهم انه جائز؟ وقلنا عن هذه المنتجات انها ممنوعة لعدد من الاسباب - 02:13:55

السبب الاول ان بيع الاسهم يتحقق فيه التملك الشرعي للبنك ثم يتحقق فيه التملك الشرعي للعميل واما المعادن سواء كانت دولية او محلية او مكيفات او رز او غيرها فان التملك الشرعي - 02:14:11

للبنك فيه اشكال ثم تملك العميل فيه اشكال اين مكن الاشكال في هذه المعاملات الاخرى ان تملك البنك ليس تملكا حقيقيا ينتقل به ضمان هذه السلع ولا يتم فيها ضابط - 02:14:31

صحيح عرفي واداري تنتقل به هذه السلع ولان هذه السلع الاخرى ليست لها اسواق منظمة لها تضمّن عدم بيع الانسان ما لا يملك بمعنى ان الشخص الذي يزود البنك بهذه السلع - 02:14:53

يزود البنك بهذه السلعة ويزود غيره بنفس السلعة هذي ليس هناك سوق الكتروني منظمة تنتقل بها هذه السلعة من حوزة المورد الى حوزة البنك ثم تنتقل بها من حوزة البنك الى حوزة العميل لا - 02:15:11

طيب السبب الثاني انه لا يتم فيها القبض قبضا شرعيا ينتقل به الضمان ينتقل به الضمان بمعنى ان البنك لا يقبض هذه السلع ثم لا يقبض العميل هذه السلع. فهناك حقيقة اشكاليات تدور حول الوجود وعدمه - 02:15:26

ثم حول الملك وعدمه ثم حول القبض وعدمه وقلنا ان هذه السلعة ليست لها اسواق منظمة تضمّن تحقق هذه الشروط الشرعية ولذلك الظاهر وتعلم هذي المعاملات ممنوعة. الا تقسيط الاسهم. تقسيط الاسهم جائز - 02:15:51

لان انتقال الاسهم فيها الى محفظة البنك ظاهر وانتقال الاسهم محفظة الى محفظة العميل واضح. وانتقالها من محفظة العميل الى محفظة السوق التي يبيع فيها لضرب ثالث هذا كذلك ظاهر وواضح. يعني لا يحصل فيها اشكال في هذه الامور - 02:16:10

إذا هذا فيما يتعلق بمعاملات التمويل الشخصي. هناك عدد من المعاملات الأخرى التي لا تتعلق بالأفراد يمكن من آخر معاملات الأفراد التعامل بالشيكات والتعامل بالسندات للامر. هذي كذلك من المعاملات الجديدة الحادثة - [02:16:27](#)

والاصل فيها الجواز ان شاء الله تعالى طيب هناك مسألة حول التأمين يمكن هذه ختام المسائل المتعلقة بالأفراد مسألة متعلقة بالتأمين ما حكم التأمين؟ نقول التأمين الاصل فيه المنع لانه من عقود الغرر. لانه من عقود الغرر - [02:16:40](#)

ما وجه الغرض فيه هناك دفعة مضمونة محددة معلومة مقابل دفعة او دفعات غير محددة ولا معلومة ولا مضمونة مجهولة واضح ولا لا؟ وهذا هو تعريف الغرر شرعا وقد ذكرنا نحن في قراءتنا في كتاب المعاملات ان تحريم الغرر - [02:17:01](#)

قد يباح عند الحاجة العامة وقد يباعد الضرورة قد يباح عند الحاجة العامة وعند الضرورة فمن الحاجات العامة التي رأى بعض المعاصرين تنزل منزلة الضرورة والجواز في هنا نتكلم عن الواقع في المملكة العربية السعودية - [02:17:28](#)

افتي بعض طائفة من العلماء مثلا منهم فضيلة الشيخ عبدالرحمن الاطرم جواز التأمين الطبي باعتبار ان ثمة حاجة للعلاج ان الصحة من الحاجات الاساسية للانسان وباعتبار ارتفاع تكلفة المستشفيات الان المعاصرة والعمليات المعاصرة - [02:17:51](#)

لذلك افتي بجواز التأمين الطبي هذا مثال للحاجات المعاصرة بعض الحاجات المعاصرة كذلك والتأمين على حوادث السيارات باعتبار انه قد يترتب عليها ديّات مثلا او اصلاحات ترهق كاهل هذا الشخص الذي يؤمن - [02:18:19](#)

وربما يجلس في السجن بضع سنين حتى يعني يسدد عنه اعتبر بعض العلماء حاجة مبيحة للغرر هذه بعض اقاويل اهل العلم في هذه المسألة نحن نقول ما كان الزاميا - [02:18:40](#)

مكانة الزاميا ان شاء الله تعالى اذا قام به الانسان فلا اشكال عليه وما لم يكن الزاميا فبعض العلماء افتي بجواز بعض الصور بعض العلماء افتي منع بعض الصور حقيقة انا متوقف في الفتيا في هذه المسألة نعم - [02:18:56](#)

قبل شراء البنك يعني ما حكم التوافق بين البنك وعميله قبل تملك البنك للسيارة نقول لا بأس من التوافق على الاسعار والارباح في الجملة يعني بمعنى انه يقول الربح سيكون كذا والجملة ستكون كذا لا مانع منه - [02:19:19](#)

لكن لا يجوز ان يتم هناك عقد بيع قبل تملك قبل تملك البنك للسيارة القرار كله كذا الغرض كله كذا طب كم الحادث الذي سيحصل؟ الف عشرة الاف هذا الغرر - [02:19:46](#)

حصول الانسان اذا الانسان تعاقد على عقد التأمين خلاص يلتزم مقتضيات يلتزم مقتضياته اي نعم التكلفة الفعلية يا اخوانا الكريم يقول ما حكم الا يشكل على اتاحة التكلفة الفعلية البطاقات الائتمانية الاقراضية - [02:20:11](#)

الا يشكل عليهم ان هذا فيه فتح باب للبنوك قد تدخل منه الى اخذ الربا والفوائد التي تزيد عن تكلفتها الفعلية اي نعم التي تزيد عن التكلفة الفعلية نقول صحيح - [02:20:47](#)

خصوصا ان البنك قد يتجاوز هذه التجربة الفعلية ويدعي ان هذا ضمن التجربة الفعلية وانه يدخل في هذا الامر الموظفين والفروع وغيرها مما لا يدخل في التكاليف لذلك نحن ذكرنا ثلاثة ظوابط - [02:21:06](#)

تظبط هذه التكلفة الفعلية بحيث انه اذا اختلت هذه الضوابط الثلاث عرفنا ان هذا ليس ضمن التكلفة الفعلية وش الضوابط الثلاث الضابط العرفي هناك عرف في هذه التجربة الفعلية انها لا تتجاوز مثلا ذكرنا هذا العرف - [02:21:21](#)

نحن نتكلم هنا في السعودية هنا ان السحب النقدي يكون من الصراف الالي تكون في حدود خمسطعش الى عشرين ريال لا يتجاوز هذا. مهما كان المبلغ خمسة الاف الف الفين ثلاثة الاف - [02:21:47](#)

فهذا لو نسبت هذا المبلغ مثلا الى اه الخمسة الاف او الف او غيرها فسيكون مبلغا يعني لو حسبنا مثلا عشرين ريال مثلا اذا نسبناها الى المئة وتكون عشرين بالمئة واذا نسبناها الى الف بتكون اثنين بالمئة - [02:22:00](#)

نسبناها الى الخمسة الاف فانها سوف تكون ايش يعني اقل من هذا سوف تكون قرابة ها اربعة او اقل من هذا يعني هي بتكون اثنين في الف لا اذا كانت العشرين بالمئة - [02:22:22](#)

من الف تساو اثنين اثنين بالف صح ولا؟ اثنين بالمئة اي نعم في العشر الاف تقريبا اثنين في الف هذي ما هي بالنسبة الفوائد

الربوية هذي الفوائد الربوية تكون خمسة بالمئة سبع مئة - 02:22:42

هذي تكاليف فعلية اذا كانت في حدود هذا القدر هذا ضابط عرفي وقلنا الضابط العرفي في الاصدار انه مئتين الى ثلاث مئة ريال مئتين وخمسين هذا الضبط العرفي الضابط الثاني ضابط اداري وهو ان يشرف على حسابها لجان شرعية موثوقة من اهل العلم والخبرة - 02:22:56

خبرة محاسبية وخبرة شرعية يقررون هذه هي التجربة الفعلية الضابط الثالث الضابط التعاقدي يلزمهم باحتسابها في العقد واضح فانا ارجو ان شاء الله تعالى مثل ما تفضل اخونا الكريم لا شك انه حتى لو تحققت هذه الضوابط الثلاث - 02:23:17 انه من سد الذريعة له وجه كذلك ومن اباحها بعد هذه الضوابط الثلاث له وجه ان شاء الله تعالى كان عندك سؤال اتفاق قبل العقد ايوا اذا اشترى اذا اشترى البنك السيارة من - 02:23:32

الوكالة المعينة لهذه السيارة انه بعد شراء البنك لهذه السيارة من هذه الوكالة لا مانع ان يحيل العمل لاستلامها من لاستلام السيارة من الوكالة مباشرة ما في مانع ان شاء الله تعالى - 02:24:04

طيب اذا هذه بعض الاحكام والضوابط الشرعية المتعلقة بالتمويل والمتعلقة بالتأمين والمتعلقة بالبطاقات والبطاقات الائتمانية والحسابات الجارية هناك حقيقة عدد من المعاملات المتعلقة بالشركات يمكن الان نتجاوزها لكن من اهمها اصدار خطابات الضمان الاعتمادات المستندية - 02:24:22

تمويلات التجارة العالمية نحن نقول في خطاب الضمان الاصل فيه صدر فيه قرار من مجمع الفقه الاسلامي ان يقتصر فيه على التكلفة الفعلية لاصداره الاعتمادات المستندية كذلك اه عندنا في المملكة العربية السعودية صادر من مؤسسة النقد تعرفه خاصة لها - 02:24:43

لا يحق للبنوك تجاوزها حددت فيها التكاليف الفعلية لهذه المعاملات هذا فيما يتعلق بمعاملات الشركة. طبعاً هناك معاملات اكثر تعقيدا فيما يتعلق بالشركات الكبيرة والصغيرة والمتوسطة واحتياجاتها المالية وغير ذلك. لكن هذه ابرز المعاملات المتعلقة - 02:25:06 المتعلقة بالافراد يمكن الان نختتم معاملة مهمة للافراد الا وهي معاملات الاستثمار في الاسهم استثمار في الاسهم الاستثمار في الاسهم ذكرنا نحن في الشركات المساهمة ان الشركات على ثلاثة انواع من حيث الانضباط الشرعي - 02:25:22

هناك شركات ذات نشاط مباح وتلتزم في جميع تعاملاتها بالشرعية في اقراضها واقتراضها وتمولها وتمويلاتها هذا لا اشكال فيه ان شاء الله تعالى في جوازها وهناك معاملات او شركات يكثر ويغلب فيها الحرام - 02:25:42

وهذه لا اشكال في تحريمها ومنعها وهي الشركات مثلا البنوك الربوية او شركات الاعلام الفاسد او غير ذلك وهناك شركات ذكرنا ان اغلبها مباح وتتعامل بالانشطة المباحة ويوجد فيها قليل من المعاملات المحرمة - 02:25:59 فبعض العلماء قالوا انه باعتبار ان يوجد فيها معاملة محرمة فانها ممنوع الاستثمار فيها وبعض العلماء قال انه لا مانع من استثمار في هذه الشركة وان اشتملت على قليل محرم - 02:26:21

باعتبار ان الغلب هو المباح واختلط الحرام بالحلال على شكل لا يمكن اخراج هذا الحرام من هذا الحلال نحن نقول انه يجوز الاستثمار فيها بضوابط هذا القول الثاني الاستثمار في هذه ضوابط وهو ان الانسان ينكر الحرام - 02:26:33

من خلال مجلس الادارة ومن خلال غيره. الامر الثاني ان يكون يسيرا الامر الثالث ان يخرج من ماله فلا يدخله في ماله فلا يدخله في ماله. معنى لو كان الحرام مثلا - 02:26:55

يرد على السهم في التوزيعات مثلا بعض يعني مثلا بعض هلمات محرمة او شيء من هذا فان الانسان يخرجها من مال هذا القول الثاني في المسألة الحقيقة اني متوقف في هذه المسألة - 02:27:07

لكن هذي القولين هي اهم الاقوال الواردة في هذه المسألة. القول الاول المنع باعتبار وجود الحرم ولو كان يسيرا القول الثاني يقولون للحلال ما دام هو الغالب وهو الاكثر والحرام يسير ولا يمكن للانسان ان يميز الحرام من الحلال - 02:27:20 ان يفصل حرام عن الحلال ما هو بيميزه ان يفصل حرام عن الحلال يقولون يجوز له ان يستثمر ثم بعد ذلك اذا جاءته الارباح يخرج

منها ما يتعلق بالحرم. يعني هذه هي الاقوال في هذه المسألة. طيب نقف عند هذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى -

02:27:38

والله وصحبه وسلم عندنا بس تكريم لبعض المشاركين في الأنشطة اخونا عبد الله فتح لنا هذا الجهاز الا لولا الانسان انه يتركهم اذا كان له مصلحة هو يعني اودع الاموال عندهم مهب لاجل موب لاجل اعانتهم وانما هو له مصلحة - 02:27:55

هذا جاهز احسن اختار روح السلاح ما تبغها انت طيب لا بالعكس طيب انهم يتفقون حيث انه يختار السلعة اللي يبغها يقول وش تبغى هذي اللي نبغها عشان لا يختلفون بعدين - 02:28:20

طيب هناك عدد من الاخوة الذين شاركوا في الأنشطة اولهم اخونا عماد عماد الحلفاوي تفضل ابو سعد عبد الله غالب ابو فهد العمودي هذا حق اخر نشاط جزاكم الله خير - 02:28:50

فهد العمودي طيب وبالنسبة للاخوات بسمه الكثيري وخديجة علي سوقي وليلى محمد وهيفاء سالم شاكر ونجوى احمد حمدي وعائشة مسمار وصفاء علي اسار الرباعي وفاطمة العديني ويسرا محمد فضل جزاهن الله خير اجزاء - 02:29:23

مشاركات مشاركات اكثر من المشاركين النشاط الاخيرها طيب اه اذا نقف عند هذا القدر نقف عند هذا القدر اسأل الله سبحانه وتعالى ان يجعل اجتماعنا هذا اجتماعا مرحوما ويجعل تفرقنا من بعده تفرقا معصوما - 02:29:54

اوصي حقيقة نفسي واخواني جميعا واخواتي جميعا مواصلة تعلم العلم الشرعي ومواصلة آآ حضور الدروس العلمية وقراءة الكتب العلمية حفظ المتون العلمية ان لا ينقطع الانسان عن العلم الشرعي. الانسان طالما يطلب العلم فهو في خير - 02:30:24

والى خير ان شاء الله تعالى وطلب العلم عبادة وهو فريضة على كل مسلم وعلى كل مسلمة فيما يحتاجه في فرائض دينه ودنياه والملائكة تضع اجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع. مثل ما اخبر النبي الكريم صلى الله عليه وسلم. اسأل الله سبحانه وتعالى ان

يزيدنا واياكم علما. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 02:30:42

جزى الله - 02:31:03